



ALbaha University

العدد السابع والعشرون ... شوال ١٤٤٢ هـ - يونيو ٢٠٢١ م

ردمك (النشر الإلكتروني): ٧٤٧٢ - ١٦٥٢

ردمك: ٧١٨٩ - ١٦٥٢

مجلة جامعة الباحة

للعلوم الإنسانية

دورية - علمية - محكمة



مجلة علمية تصدر عن جامعة الباحة



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة الباحة

وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية

تصدر عن جامعة الباحة

مجلة دورية — علمية — محكمة

مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية

رندمء (النشر الإلكتروني): ٧٤٧٢-١٦٥٢

رندمء: ٧١٨٩-١٦٥٢

العدد السابع والعشرون... شوال ١٤٤٢ هـ - يونيو ٢٠٢١ م

المحتويات

- التعريف بالمجلة
الهيئة الاستشارية لمجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية
المحتويات.....
القواعد الحديثة عند الحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً 1
ودراسة نقدية.....
د. ساعد سعيد الصاعدي
أنواع البطاقات التخيفية، تكييفها الفقهي وحكمها..... 40
د. عيد بن محمد بن حمد الدوسري
شروط وحالات يمين الاستظهار في النظام السعودي وتطبيقاتها القضائية..... 58
د. فهد بن علي بن عبدالله الحسون
الاستئناف بين النحويين والبلاغيين: دراسة موازنة..... 90
د. عبيد بن أحمد عبيد المالكي
كتاب الأسباب الضعيفة التي وُصل بها إلى أمور مُنيمة تأليف: عبد العزيز بن جدار المصري (دراسة وتحقيقاً) 133
د. فلاح بن مرشد بن خلف العتيبي
الذات في مواجهة الزمن في القصيدة العربية القديمة (دراسة تحليلية تأويلية في قصيدة 159
الأعشى في مدح قيس الكندي).....
د. تهاني قليل أحمد الرفاعي الجهني
أثر النص القرآني في شعر أسامة عبدالرحمن دراسة تحليلية..... 188
د. عبدالله بن خليفة السويكت
العلاقة بين التوجه نحو الحياة والتحكم بالغضب لدى طالبات المرحلة الجامعية..... 235
د. أسماء بنت فراج بن خليوي
مدى تطبيق مبادئ الحوكمة في كلية التربية بجامعة الملك سعود من وجهة نظر أعضاء 273
الهيئتين الأكاديمية والإدارية العاملين فيها.....
د. منيرة بنت نايف بن ناصر العتيبي
أثر التخطيط الاستراتيجي في دعم الميزة التنافسية في الجامعات السعودية الناشئة..... 307
د. خديجة مقبول الزهراني
وعى المرأة السعودية بالتمكين الاقتصادي وعلاقته بالاستثمار المالي في ضوء رؤية المملكة 352
العربية السعودية 2030.....
د. وفاء بنت عبدالرحمن المعجل
386 *The Parental Bonding Instrument for adolescents in Saudi Arabia: psychometric properties and correlations with self-esteem, depression and bullying*.....
مقياس العلاقة الوالدية لدى المراهقين في المجتمع السعودي: الخصائص السيكومترية
والارتباطات مع تقدير الذات، الاكتئاب، والتوتر: النسخة العربية.....
د. محمد أحمد حسن الشرفي

رئيس هيئة التحرير:

د. مكين بن حوفان القرني

مدير التحرير:

د. محمد عبد الكريم علي عطية

أعضاء هيئة التحرير:

د. سعيد بن أحمد عيدان الزهراني

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية العلوم والآداب بالمنفذ جامعة الباحة

د. عبد الله بن خميس العمري

أستاذ مشارك بقسم اللغة العربية

كلية العلوم والآداب ببلجرشي جامعة الباحة

د. محمد بن حسن الشهري

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة الباحة

د. خديجة بنت مقبول الزهراني

أستاذ مشارك بقسم الإدارة والتخطيط التربوي

كلية التربية جامعة الباحة

د. محمد بن عبد الكريم علي عطية

أستاذ مشارك بقسم الإدارة والتخطيط التربوي

كلية التربية جامعة الباحة

رندمء النشر الورقي: 7189 — 1652

رندمء النشر الإلكتروني: 7472 — 1658

رقم الإيداع: 1963 — 1438

ص. ب: 1988

هاتف: 00966 17 7250341 / 00966 17 7274111

تحويلة: 1314

البريد الإلكتروني: buj@bu.edu.sa

الموقع الإلكتروني: https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs

القواعد الحديثية عند الحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً ودراسة نقدية

د. ساعد سعيد الصاعدي

أستاذ علوم الحديث المساعد بقسم الدراسات الإسلامية

كلية العلوم والآداب ببلجرشي في جامعة الباحة

الملخص:

استخرج الباحث فيه القواعد الحديثية التي استعملها الحافظ ابن حجر في كتابه الأمالي المطلقة، في حدود المطبوع منه وهي المجلس (٧١) حتى آخر المجلس (١٥٠)، استعمل فيه المنهج الاستقرائي التحليلي، ابتداءً بذكر كلام الحافظ ثم، القاعدة المستفادة، ثم التعليق عليها، وجعل البحث في مقدمة وتمهيد وخمسة مباحث وخاتمة وفهارس، حوت المقدمة أهمية الموضوع وسبب الكتابة، وحدوده، وأهدافه ومنهج البحث، والتمهيد جاء في ثلاثة مطالب: مفهوم القواعد الحديثية وضوابطها، وتعريف موجز لابن حجر، وتعريف بكتاب الأمالي المطلقة باختصار، والمباحث: الأول القواعد المتعلقة باتصال السند وانقطاعه وما في حكمهما، والثاني القواعد المتعلقة بالجرح والتعديل، والثالث القواعد المتعلقة بالتوثيق الضمني، والرابع القواعد المتعلقة بالمتابعات والشواهد وما ينجر من الروايات، والخامس القواعد المتعلقة بالتحسين والتصحيح، ثم الخاتمة، بين فيها أن الذي تحصل من خلال البحث: عشرون قاعدة حديثية، ذكرها هناك، وأوصى الباحث بتتبع القواعد الحديثية عند الحافظ ابن حجر، من بقية المجالس الإملائية التي لم تقع في حدود هذا البحث، ومن بقية كتبه الأخرى، ثم ختم بحثه بالفهارس.

الكلمات المفتاحية: قواعد؛ حديث؛ ابن حجر؛ تطبيقات؛ الأمالي؛ المطلقة.

Al-Hafiz Ibn Hajar Hadith Rules through his Applications in his Book Al-Amali Al-Mutlaqah Collection and critical study

Dr. Saed Saeed Al-saedi

Assistant Professor of Hadith Sciences, Department of Islamic Studies

Faculty of Science and Arts, Al-Baha University

Abstract:

The researcher followed and extracted the hadith rules used by Al-Hafiz Ibn Hajar in his book Al-Amali Al-Mutlaqah, based on the printed book from the session (71) to the end of the session (150). The research employed the inductive analytical method. The research began by mentioning the words of Al-Hafiz, then, the learned rule, then commenting on it. The research consists of an introduction, a preface, five topics, a conclusion, and indexes. The introduction included the importance of the topic, the reason for writing about it, and the research methodology. The introduction consisted of three requirements: The concept of hadith rules and their controls, an overview for of Ibn Hajar, and a brief introduction to the book of Al-Amali Al-Mutlaqah, and the topics consisted of the following: The first topic handled the rules related to the chain of narrators and its discontinuity and the like. The second topic handled the rules relating to crediting and discrediting of narrators. Topic three handled the rules relating to implicit authentication. Topic four handled the rules related to commentaries, evidence, and narrations that can be addressed. Topic five handled the rules for improvement and correction. The conclusion concluded that there were twenty hadith rules existing in the book. The researcher recommended following up the hadith rules of Al-Hafiz Ibn Hajar, from the rest of the orthographic sessions that have not been mentioned within the limits of this research, and from the rest of his other books. The search concluded with indexes.

Keywords: Rules, Hadith, Ibn Hajar, Applications, Al-Amali, Al-Mutlaqah.

مقدمة:

الحمد لله الذي سخر من شاء من عبادة لخدمة دينه، ليرفع درجاتهم ويبين فضلهم على خلقه، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه من خلقه، الذي أمر بالتبليغ عنه، فقال: " بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً.." (١)، ودعا بالنُّصْرَةَ لمن أَدَّى حديثه بعد تثبته، فقال: " نَضَّرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ" (٢)، وأحسب أن من سعى في أسباب التثبيت في نقل السنة بأي وسيلة داخل في هذا الفضل، جعلني الله، وقارئ هذه الأسطر ممن يناله هذا الفضل بمَنِّه وكرمه، إنه جواد كريم.

وبعد، فإن علماء الحديث، في سبيل صيانة سنة النبي ﷺ والذب عنها، نهجوا نهجاً، أثمر عنه ما يُسمى بـ"علوم الحديث"، والذي هو عبارة عن قواعد يُعرف بها حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد.

أهمية البحث: وبما أن البحث جمع لبعض هذه القواعد، وهي متعلقة بسنة النبي ﷺ في المقام الأول، تظهر أهميته والكتابة فيه، وهذه القواعد تُجمع كثيرٌ منها في مصنفات خاصة، هي كتب مصطلح الحديث، وبقي البعض مبثوثاً في عموم كتب الحديث، وبخاصة كتب الرجال والعلل، وكتب التخريج، وما جرى مجراها، ككتب الأمالي، وغيرها.

سبب اختيار البحث: وحيث أن كتاب "الأمالي المطلقة" (٣) لابن حجر العسقلاني، حوى شيئاً من هذه القواعد، أردت جمع ما فيه من قواعد حديثية، ولا يخفى مكانة مؤلفها وعلو مرتبته في علم الحديث، ولأضيف لطلاب الحديث بعض القواعد التي قد لا توجد في المصنفات الخاصة بعلوم الحديث، أو تكون مفسرة ومبينة لما يوجد في هذه المصنفات الخاصة

أهداف البحث:

جمع القواعد الحديثية من خلال تطبيقات الحافظ في كتابه الأمالي المطلقة، وصياغة هذه التطبيقات حتى تتناسب مع ضوابط مسمى القاعدة، ما أمكن، والتعليق على هذه القواعد بما يحقق وضوحها وتصورها للقارئ.

حدود البحث: اقتصر في هذا البحث على جمع القواعد الحديثية في تطبيقات الحافظ ابن حجر في كتابه "الأمالي المطلقة من أول المجلس (٧١) حتى نهاية المجلس (١٥٠)، جمعاً لها ودراسة نقدية.

ولم أر من سبقني لجمع ودراسة هذه القواعد الحديثية في هذا الكتاب، حسب علمي وإطلاعي، وقد كتبت في التعريف بكتاب "الأمالي المطلقة للحافظ ابن حجر"، الباحث: د. محمد بن عبد الله السريع، في بحث له

(١) صحيح البخاري (١٧٠/٤) (٣٤٦١).

(٢) سنن الترمذي (٣٣١/٤) (٢٦٥٧)، وابن حبان في صحيحه (٢٦٨/١) من حديث ابن مسعود، قال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) محل البحث، هو الجزء المطبوع من الكتاب، والذي هو بتحقيق: حمدي عبد الحميد السلفي، المكتب الإسلامي، ط/١، ١٤١٦ هـ. وهو يتدأ من المجلس (٧١) حتى نهاية المجلس (١٥٠).

بعنوان: [كتب الأمالي الحديثية دراسة في المناهج والسماط، "الأمالي المطلقة" لابن حجر نموذجًا] وهو منشور على موقع الألوكة، وليس له علاقة بجمع ودراسة القواعد الحديثية عند الحافظ في كتابه هذا، وإنما تناوله للتعريف به وذكر منهجه فيه.

وقد جاء هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهارس.:

المقدمة: وتضمنت أهمية الموضوع، والسبب الدافع للكتابة فيه، وخطة البحث، والمنهج. والتمهيد: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القواعد الحديثية، مفهوماً، وضوابطها.

المطلب الثاني: ترجمة موجزة للحافظ ابن حجر.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب الأمالي المطلقة باختصار.

المبحث الأول: القواعد المتعلقة باتصال السند وانقطاعه وما في حكمهما.

ويحتوي على أربع قواعد، ذكرت تحت كل قاعدة: نص الحافظ، والقاعدة المستفادة، والتعليق عليها.

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بالجرح والتعديل.

ويحتوي على خمس قواعد، ذكرت تحت كل قاعدة: نص الحافظ، والقاعدة المستفادة، والتعليق عليها.

المبحث الثالث: القواعد المتعلقة بالتوثيق الضمني.

ويحتوي على ثلاث قواعد، ذكرت تحت كل قاعدة: نص الحافظ، والقاعدة المستفادة، والتعليق عليها.

المبحث الرابع: القواعد المتعلقة بالمتابعات والشواهد وما ينجبر من المرويات.

ويحتوي على سبع قواعد، ذكرت تحت كل قاعدة: نص الحافظ، والقاعدة المستفادة، والتعليق عليها.

المبحث الخامس: القواعد المتعلقة بالتحسين والتصحيح.

ويحتوي على ثلاث قواعد، ذكرت تحت كل قاعدة: نص الحافظ، والقاعدة المستفادة، والتعليق عليها.

والخاتمة: وفيها أهم النتائج. والفهارس: وتحوي فهرس المصادر والمراجع، ولموضوعات.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي، التحليلي، ويتلخص فيما يلي:

١. قمت بقراءة كتاب الأمالي المطلقة - (الجزء المطبوع منه، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي وهو يبتدئ من المجلس ٧١ حتى المجلس ١٥٠، والذي هو آخر مجالس هذه الأمالي) - الذي هو محل البحث.
٢. رجعت للنسخة الخطية لكتاب الأمالي^(١)، عند الحاجة.

(١) مرفوعة على موقع الألوكة، [https://www.alukah.net/library/0/97410/], وهي ضمن مجموع بحوي بعض مجالس الأمالي المطلقة وغيرها.

د. ساعد سعيد الصاعدي: القواعد الحديثية عند الحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً ودراسة نقدية.

٣. ابتدأت بنقل كلام الحافظ بنصّه وجعلته بين معكوفتين [] .
٤. استخرجت من كلام الحافظ ما رأيت أنه يصلح أن يكون بمثابة القاعدة الحديثية التي يستفاد منها ويُحتكم إليها.
٥. قمت بصياغة القاعدة بما يناسب المقام، متحريراً ألفاظ الحافظ ما أمكن.
٦. راعيت الاختصار في صياغة القاعدة، إلا حين يذكر الحافظ تعليقه للقاعدة، فإني أذكره لما له من أهمية في التأصيل.
٧. قمت بالتعليق على القاعدة بما يناسب المقام.
٨. عزوت ما أنقل إلى مصادره.
٩. قمت بتخريج الأحاديث والآثار التي تقع في كلامي والحكم عليها، ولا يدخل في ذلك ما كان بين معكوفتين، من سياق الكلام ولحاظه، مما هو من كلام الحافظ ابن حجر، لأنه ليس محل بحثي.

التمهيد وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القواعد الحديثية، مفهومها، وضوابطها.

المسألة الأولى: مفهوم القواعد الحديثية:

القواعد في اللغة:

القواعد: جمع قاعدة، والقاعدة: الأساس، ومنه قواعد البناء وأساسه، قال الله تعالى:

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، قال

البخاري: القواعد: أساسه، واحدها قاعدة^(١).

وللقواعد معانٍ عدة^(٢) تعود إلى معنى الاستقرار والثبات^(٣)، والمعنى العام للقاعدة هو الأصل والأساس

الذي ينبني عليه غيره^(٤).

القاعدة الحديثية في الاصطلاح: "قضية حديثية كلية منطبقة على جميع جزئياتها ليتعرف على أحكامها

منها"، هذا ما خلّص إليه الدكتور علي إبراهيم عجين^(٥)، ثم قال: وقولنا: "حديثية" لتمييز القاعدة الحديثية عن

القاعدة الفقهية والأصولية ونحوها، وهي تشمل علم مصطلح الحديث وعلم الرجال وكل ما يتعلق بالحديث

وعلمومه. اهـ.

(١) صحيح البخاري (٢٠/٦)، ط/١، ٤٢٢هـ، دار طوق النجاة.

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ولسان العرب، لابن منظور، مادة (فعد).

(٣) انظر: القواعد الفقهية، ص ١٤، ١٥. د. يعقوب الباسين، ط/١٨١٨هـ، مكتبة الرشد.

(٤) انظر: نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء ص ٣٩، محمد الروكي، ط/١، ١٤١٤هـ، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء.

(٥) التقعيد ودوره في علوم الحديث، بحث منشور في مجلة دراسات علوم الشريعة ص ٥٢٩، مجلد ٣٧، عدد ٢ عام ٢٠٢٠م.

ومن المعلوم أن الأصل هو انطباق القاعدة على جميع الجزئيات، وأن خروج بعض الفروع عنها لا يضر ولا يؤثر، وتكون استثناء من القاعدة، لأن كل قاعدة أو مبدأ أو أصل له استثناء، وهذا الاستثناء لا يغير من حقيقة الأصل أو المبدأ^(١).

المسألة الثانية: ضوابط القواعد الحديثة:

من خلال تعريف القاعدة في الاصطلاح يتبين أن القاعدة يشترط فيها ما يلي:

١. الاستيعاب، وهو كون القاعدة تشتمل على حكم جامع لكثير من الفروع، مثاله ما ذكره الشيخ التهانوي: "إذا كان الجرح ضعيفاً والمجروح ثقة فلا عبرة بجرحه"^(٢)، فهذه القاعدة تستوعب ما وقع من جرح الرواة الثقات وكان الذي جرحهم مجروحاً^(٣).

٢. الاطراد أو الأغلبية: الأصل في حقيقة القاعدة أن تكون مطردة، أي أنها تنطبق على كل جزئياتها دون تحلف أي جزئية منها، ولكن قد يتخلف فيها عنصر الاطراد فتنتقل حينئذ إلى مرتبة الأغلبية، أي تنطبق على أغلب جزئياتها لا على كلها^(٤).

٣. الإيجاز: ويمكن القول بأن الإيجاز في صيغة القاعدة شرط كمال، لا شرط صحة في قبول القاعدة، فكثير من القواعد الحديثة لم يلتزم العلماء فيها بالعبارة الموجزة، والدليل على ذلك القواعد التي وضعها ابن رجب في آخر شرحه لعل الترمذي، فإنه رحمه الله ذكر قواعد بعبارات مطولة^(٥)، مثاله ما ذكره في القاعدة الثانية: "الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيدهم، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويروون المتون بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم"^(٦).

المطلب الثاني: ترجمة موجزة للحافظ ابن حجر^(٧).

(١) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (٢٢/١)، د. محمد الزحيلي، ط/١، ١٤٢٧ هـ، دار الفكر.

(٢) قواعد في علوم الحديث ص ٤٠٥، ط/٥، ١٤٠٤ هـ، شركة العبيكان، الرياض.

(٣) التقعيد ودوره في علوم الحديث، بحث منشور في مجلة دراسات علوم الشريعة ص ٥٢٩، مجلد ٣٧، عدد ٢ عام ٢٠٢٠ م.

(٤) انظر: نظرية التقعيد الفقهي ص ٦٩، ٧٠، والمصدر السابق.

(٥) انظر: التقعيد ودوره في علوم الحديث، مجلة دراسات علوم الشريعة ص ٥٣٠، مجلد ٣٧، عدد ٢ عام ٢٠٢٠ م.

(٦) شرح علل الترمذي، لابن رجب (٨٣٣/٢)، تحقيق: د. همام سعيد، ط/١، ١٤٠٧ هـ، دار المنار، الأردن.

(٧) انظر مصادر الترجمة:

- إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر (٣/١)، ١١٦.
- لحظ الألفاظ بذيول طبقات الحفاظ، لابن فهد ص ٣٢٦، ضمن المجموع الذي ضم ذيول تذكرة الحفاظ للذهبي.
- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، للسخاوي (١/١) وما بعدها، ١٤٠ وما بعده، ٢٦٣ وما بعدها، ٣١٦ وما بعدها، ٦٥٩/٢، ١٠٦٣/٣.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي أيضاً (٣٦/٢).
- شذرات الذهب، لابن العماد (٩/٣٩٥).

اسمه ونسبه:

هو أبو الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن علي، الشهير بابن حجر الكناني، العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ، والدار والوفاة، الشافعي، الشهير بـ(ابن حجر).

ميلاده ونشأته:

ولد سنة ٧٧٣ هـ، بمصر، وتوفي والده وهو طفل لم يتجاوز الأربع سنين، فنشأ يتيماً في كنف أحد أوصيائه، وهو الزكي الخروبي، وأدخل الكتّاب وهو ابن خمس سنين، وحفظ القرآن وهو ابن تسع سنين، ثم حفظ عمدة الأحكام وألفية الحديث للعراقي والحاوي الصغير ومختصر ابن الحاجب والتنبيه للشيرازي وألفية ابن مالك، وانصرف في أول أمره إلى العناية بالأدب والتاريخ، فأولع بالنظم، فقال شعراً كثيراً مليحاً، ثم حُبب إليه طلب الحديث، فأقبل عليه بالكلية، وسمع الكثير بمصر وغيرها ورحل وانتقى وحصل.

شيوخه:

تتلمذ ابن حجر على يد جماعة من كبار العلماء، وأدرك منهم جماعة كل واحد منهم بجرأ في علمه، رأساً في فنه، منهم التنوخي: إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن، أبو إسحاق (ت ٨٠٠هـ)، وابن الملحق: سراج الدين عمر بن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري (ت ٨٠٤هـ)، والبُلقيني: عمر بن رسلان، أبو حفص الكناني (ت ٨٠٥هـ)، والعراقي: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين أبو الفضل (ت ٨٠٦هـ)، ونور الدين الهيثمي: علي بن أبي بكر بن سليمان، أبو الحسن، الهيثمي (٨٠٧هـ)، ومجد الدين الفيروز آبادي: محمد بن يعقوب بن محمد، أبو طاهر الشيرازي (ت ٨١٧هـ)، وعز الدين، ابن جماعة: محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز، الحموي ثم المصري (ت ٨١٩هـ).

وبالجملة فإن مشايخه كثر، وقد جمعهم في كتابه (المجمع المؤسس للمعجم المفهرس)^(١).

تلاميذه:

من أشهر من تتلمذ على يد الحافظ -مع كثرهم-: العلامة المفسر المحدث إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، والمؤرخ البحاث ابن تغري بردي: يوسف بن الأمير سيف الدين تغري بردي (ت ٨٧٤هـ)، والمؤرخ العلامة ابن قاضي شهبه: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبه الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبه (ت ٨٥١هـ)، والحافظ ابن فهد: محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلوي الأصفوني ثم المكّي الشافعي (المتوفى: ٨٧١هـ)، والعلامة المتفنن الشيخ زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، والحافظ المؤرخ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ).

(١) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، لابن حجر، حققه الدكتور يوسف المرعشلي، طبعته دار المعرفة في ثلاثة أجزاء، والرابع الفهارس، ط/ ١، عام ١٤١٣هـ.

مصنفاته وآثاره:

صنف الحافظ كتباً كثيرة - في فنون متعددة - تزيد على المئتين، منها:

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. قال ابن فهد: " هو أولها بالتعظيم، وأولها في التقديم".
٢. تهذيب التهذيب.
٣. تقريب التهذيب.
٤. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير.
٥. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، وشرحها نزهة النظر.
٦. الأمالي المطلقة، وسأعرف به قريباً في المطلب الثالث.

وفاته:

توفي الحافظ ليلة السبت الثامن والعشرين من شهر ذي الحجة عام (٨٥٢هـ)، على إثر مرضٍ أصابه، رحمه الله رحمة واسعة ورفع درجته في المهديين.

ثناء العلماء عليه:

قال السخاوي: "فأما ثناء الأئمة عليه، فاعلم أنّ حصر ذلك لا يُستطاع، وهو في مجموعه كلمة إجماع"^(١).

وقال برهان الدين إبراهيم الأبناسي: "الشيخ الإمام العلامة المحدث المتقن المحقق، الشيخ شهاب الدين أبو الفضل أحمد... الشهير بابن حجر، نظر في العلوم الشرعية، فأتقن جلّها، وحلّ مشكلها، وكشف قناع معضلها، وصرف همته العليّة إلى أشرفها؛ علم الحديث، وهو أفضلها،.. وانتقى الأسانيد الجياد".

وقال أبو الفضل الزين عبد الرحيم العراقي: "الشيخ العالم والكامل الفاضل، الإمام المحدث، المفيد المجيد الحافظ المتقن، الضابط، الثقة المأمون، شهاب الدين أحمد أبو الفضل... جمع الرّواة والشُّيوخ، وميّز بين النَّاسخ والمنسوخ، وجمع الموافقات والأبدال، وميّز بين التّقات والضعفاء مِنَ الرّجال، وأفرط بجِدّه الحثيث، حتى انخرط في سلك أهل الحديث".

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: "شيخ الإسلام، حافظ الأعلام، ناصر السنة، إمام الأئمة، قاضي قضاة الأمة، أبي الفضل".

وقال ابن فهد: "الإمام العلامة، الحافظ، فريد الوقت، مفخرة الزّمان، بقيّة الحفّاظ، علم الأئمّة الأعلام، عمدة المحقّقين، خاتمة الحفّاظ المبرّزين، والقضاة المشهورين، أبو الفضل، شهاب الدين".

(١) الجواهر والدرر (١/٢٦٣).

المطلب الثالث: التعريف بكتاب الأمالي المطلقة باختصار^(١).

كتاب الأمالي المطلقة لابن حجر هو كتاب حديثي، وتُعرَّف كُتُب الأمالي الحديثية، بأنها: كُتُبٌ تَجْمَع الأحاديث وما يتبعها، مما يُمليه الشيوخ في مجالس الإملاء^(٢).

اسم الكتاب:

سمَّاه مؤلفه الحافظ ابن حجر: «الأمالي المطلقة» في موضعين من كتابه «نتائج الأفكار»^(٣). وقد أطلق عليه في موضع: «المجالس المطلقة»^(٤)، ولعله من باب الوصف لا التسمية، لأنه أملاه في مجالس^(٥).

أهمية الكتاب:

تبرز أهمية كتاب «الأمالي المطلقة» لابن حجر من جهات، منها:

١. إيراد الحافظ ابن حجر أحاديثه بأسانيدها.
٢. علو أسانيد، قال السخاوي في وصف أمالي ابن حجر: «ويتحرى فيها العلو»^(٦)، وقد أعاد ابن حجر حديثاً فيه لأجل ذلك^(٧).
٣. إيراده متابعاتٍ وشواهدٍ مسندةً لأحاديث كثيرة، قد لا توجد في كتاب آخر.
٤. حفظه مروياتٍ من كتب في حكم المفقود (مثل: القدر لأبي داود، صحيح ابن السكن، أفراد الدارقطني، غرائب مالك للدارقطني)، كما أنه يُعين في ضبط مروياتٍ كثيرة في كتبٍ موجودة.
٥. تضمُّنه كلاماً على الأحاديث، فيه أحكام حديثية، وفوائد إسنادية ومنتية عزيزة، قال السخاوي في وصف الأمالي: «يمليها - رضي الله عنه - من حفظه، مهذباً محرراً متقنة، كثيرة الفوائد الحديثية»^(٨)، وقال في وصف مجلس الإملاء: «ويقع فيه من الأبحاث والفوائد المهمة، والنكت النفيسة، ما يفوق الوصف»^(٩).

(١) كَتَبَ في التعريف بكتاب "الأمالي المطلقة للحافظ ابن حجر"، الباحث: محمد بن عبد الله السريع، في بحث له بعنوان: [كتب الأمالي الحديثية دراسة في المناهج والسمات، "الأمالي المطلقة" لابن حجر نموذجاً] وهو منشور على موقع الألوكة، ولعدم التكرار، ولما فيه من كفاية الغرض، سأنقل منه، مع الإشارة للمصادر التي ذكرها.

(٢) المصدر السابق، وانظر: معجم مصطلحات الحديث، للخير آبادي (ص ٢٣).

(٣) نتائج الأفكار (٣/ ١٠٢، ١٤١).

(٤) المصدر السابق (٣/ ١٠٧).

(٥) انظر: الجواهر والدرر (٢/ ٥٨٢).

(٦) الجواهر والدرر (٢/ ٥٨٤).

(٧) الأمالي المطلقة (ص ٢١٥).

(٨) الجواهر والدرر (٢/ ٥٨٤).

(٩) السابق (٢/ ٥٨٦).

٦. إبرازه جانباً من عناية المحافظ ابن حجر ومهارته ودقته في التخريج ودراسة الأسانيد، مع سعة الاطلاع ومعرفة مظان الروايات.

منهج ابن حجر في «الأمالي المطلقة»:

انتهج ابن حجر في كتابه - في الجملة - المنهج الآتي:

١. قسّم «الأمالي المطلقة» إلى مجالس، بلغ عددها ١٥٠ مجلساً.
 ٢. أملى في كل مجلس حديثاً أو أكثر، ولم يتقيد في ذلك بكتاب أو موضوع معين في الغالب^(١).
 ٣. ساق كل حديث بإسناده وامتته تأملاً إلى منتهاه.
 ٤. علّق على كل حديث بما يأتي، أو ببعض ما يأتي:
- حكمه باختصار (صحيح، حسن، غريب،...).

- تخرجه من مصادر الحديث، وذكر متابعاته وشواهد، ابتداءً بالمتابعة التامة، فالقاصرة.
 - بيان درجة وقوع الحديث إليه من حيث العلو، مثل كونه وقع له بدلاً، أو موافقة.
 - نقل بعض أقوال الأئمة فيه، وتعقب ما يدخله التعقب منها.
 - الكلام على بعض رواته.
 - ذكر بعض فوائده الإسنادية، ولطائفه.
 - شرح غريبه، وتوضيح معناه.
٥. ختم بعض المجالس بأبياتٍ شعرية.

طباعات الكتاب:

له طبعة واحدة بتحقيق الشيخ حمدي السلفي، في مجلد واحد، نشره المكتب الإسلامي، بيروت، عام ١٤١٦ هـ.

والمطبوع ناقص، حيث إنه يمثل الجزء الثاني من الكتاب فقط، ويبدأ من المجلس الحادي والسبعين، وقد ذكر المحقق أنه أحرّ تحقيق الجزء الأول لأنه ينقص منه عنده بعض المجالس، ووعد بطبعه إذا عثر على النقص^(٢)، لكن يبدو أن ذلك لم يتم، والكتاب يحتاج لإعادة طباعة لما فيه من أخطاء.

(١) ربما خصّص ابن حجر مجالس متتالية لحديث واحد وشواهد، كما في حديث: «إن لله تسعة وتسعين اسماً...» (ص ٢٢٧ - ٢٤٨)، وحديث: «سبعة يظلمهم الله...» (ص ٩٧ - ١١٧، ٢٠١ - ٢٠٥).

(٢) ص ٣.

المبحث الأول: القواعد المتعلقة باتصال السند وانقطاعه وما في حكمهما:

المطلب الأول: القاعدة الأولى:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[قَرَأْتُ عَلَى أُمِّ يُوسُفَ الْمُقَدِّسِيَّةِ عَنْ أَبِي نَصْرِ بْنِ الشَّيْرَازِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّشِيدِ فِي كِتَابِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الطَّبْرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الرَّازِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى الرَّازِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " النُّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ وَأَصْحَابِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي ".

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ إِلَّا الصَّبَّاحُ تَفَرَّدَ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى.

قُلْتُ: رِجَالُهُ مُوثِقُونَ، لَكِنَّهُمْ قَالُوا: لَمْ يَسْمَعْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١)، وَإِنَّمَا أَخَذَ التَّفْسِيرَ

عَنْ مُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْهُ.

قُلْتُ: بَعْدَ أَنْ عُرِفَتِ الْوَاسِطَةُ وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ بِالثِّقَةِ حَصَلَ الْوُثُوقُ بِهِ، وَقَدْ اعْتَدَ الْبُخَارِيُّ فِي أَكْثَرِ مَا

يَجْزِمُ بِهِ مُعَلِّقًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى نُسْخَةٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ هَذَا كَمَا أَوْضَحْتَهُ فِي تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

الوثوق بما يرويه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، مع أنه لم يسمع منه، لأن الواسطة بينهما معروف

بالثقة، وهو (مجاهد وسعيد بن جبير)، والبخاري قد اعتد بنسخة معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في أكثر ما يجزم به معلقاً عن ابن عباس في التفسير^(٣).

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

وقال الحافظ أيضاً في كتابه العجائب في بيان الأسباب^(٤): "وعلي صدوق لم يلق ابن عباس، لكنه إنما حمل

عن ثقات أصحابه، فلذلك كان البخاري وابن أبي حاتم، وغيرهما يعتمدون على هذه النسخة".

(١) جزم به أبو حاتم، ودحيم، وابن معين، وابن حبان، بل قال الخليلي في الإرشاد (٣٩٣/١): "وأجمع الحفاظ على أن ابن أبي طلحة لم يسمعه من ابن عباس".

انظر [انظر الجرح والتعديل (١٨٨/٦)، كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، رواية طهمان ص ٨٥، الثقات لابن حبان (٢١١/٧)، تهذيب التهذيب (٢٩٨/٧)].

(٢) الأمالي المطلقة ص ٦٢، مجلس (٨٨).

(٣) انظر مثلاً تعليق التعليق (١٧٦/٤)، ١٨٦، ١٨٧، ١٩١، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٧، ٢٢١، ٢٢٤ بتحقيق سعيد

عبد الرحمن موسى، المكتب الإسلامي، ط/١، ١٤٠٥هـ، وانظر طبقات المفسرين لأحمد بن محمد الأدنه وي، ص ٢٤ تحقيق سليمان الخزي، مكتبة العلوم والحكم ط/١،

١٤١٧هـ.

(٤) العجائب في بيان الأسباب (٢٠٧/١) تحقيق عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، ط/١، ١٤١٨هـ.

قد سبق الحافظ في قوله هذا أبو جعفر النحاس حيث قال: "والذي يطعن في إسناده يقول: ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس وإنما أخذ التفسير عن مجاهد وعكرمة، وهذا القول لا يوجب طعناً لأنه أخذه عن رجلين ثقتين وهو في نفسه ثقة صدوق"^(١).

والإمام الطحاوي كذلك، حيث قال: "وَحَمَلْنَا عَلَى قَبُولِ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَإِنْ كَانَ لَمْ يَلْقَهُ، لِأَنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ عَنْهُ عَنِ مَجَاهِدٍ وَعَكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ"^(٢) اهـ.

والواسطة بين علي بن أبي طلحة وابن عباس: مجاهد بن جبر أو سعيد بن جبير أو عكرمة، جزم المزني^(٣) والذهبي^(٤) أنه بواسطة مجاهد، وجزم ابن حجر هنا في الأمالي أنه بواسطة مجاهد وسعيد بن جبير، وجزم الطحاوي^(٥) بأن الوساطة مجاهد وعكرمة، وهو ما ذكره أيضاً النحاس^(٦).

والحافظ قد عمم هذا الحكم، على كل مرويات علي بن أبي طلحة عن ابن عباس -فالحديث هنا وارد في ذكر فضائل الصحابة- مع أن الوساطة قد ذُكرت فيما يرويه عنه في التفسير، وذلك والله أعلم، لأن الكل أصله من هذه الصحيفة -النسخة- ومروى بالسند ذاته.

ولا بد من التنبيه إلى أن ما رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس حتى يكون مقبولاً: يُشترط فيه عدم وجود النكارة، فإن الإمام أحمد قد ذكر أن له منكرات^(٧).

المطلب الثاني: القاعدة الثانية

المسألة الأولى: نصّ الحافظ ابن حجر:

[... قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَلَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَلَا تَوَاضَعَ عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى".

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ، فَوَافَقْنَاهُ بِعُلُوِّ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حُرَيْمَةَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، وَأَحْمَدُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو عَوَانَةَ مِنْ طَرِيقِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، وَأَبُو عَوَانَةَ أَيْضًا

(١) انظر الناسخ والمنسوخ ص ٧٥، تحقيق: د. محمد عبد السلام، مكتبة الفلاح، ط/١، ١٤٠٨هـ.

(٢) شرح مشكل الآثار (٣٨٩/١٢) تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ط/١، ١٤٠٨هـ.

(٣) تهذيب الكمال (٤٩٠/٢٠).

(٤) ميزان الاعتدال (١٣٤/٣).

(٥) شرح مشكل الآثار (٣٨٩/١٢).

(٦) الناسخ والمنسوخ ص ٧٥.

(٧) تهذيب التهذيب (٢٥٠/٧).

مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كُلُّهُمَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ عَنِ الْعَلَاءِ لَكِنْ لَمْ يَرْفَعَهُ، وَرَفَعَهُ صَحِيحٌ لِاتِّفَاقِ هَؤُلَاءِ الْحُفَاطِ عَلَى رَفْعِهِ^(١).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

عند اختلاف الرواة الحفاظ الثقات، في رفع حديث ووقفه، يقدم رواية الجمع على الواحد.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

في هذا الحديث، اختلف الرواة على العلاء بن عبد الرحمن، في رفعه ووقفه، فرفعه: شعبة بن الحجاج: ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث^(٢)، وعبد الرحمن بن إبراهيم، الملقب ب: دحيم، ثقة حافظ متقن^(٣)، وعبد الرحمن بن يعقوب، والد العلاء: ثقة^(٤)، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير: ثقة^(٥)، وحفص بن ميسرة العُقيلي: ثقة ربما وهم^(٦)، وعبد العزيز الدراوردي: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء^(٧) وخالفهم في ذلك، مالك بن أنس: إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المتشبهين^(٨)، فوقف الحديث ومع ذلك قدم رواية الجماعة عليه لاتفاقهم.

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[... قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ الْمُفْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَزَ غَازِيًا بِخَبَرٍ فَلَهُ أَجْرُهُ، وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذَكَّرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ". هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ اللَّيْثِ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ يُونُسَ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ أَيْضًا عَنْ أَبِي يَعْلَى كَمَا أَخْرَجْنَا.

(١) الأمالي المطلقة ص ٩٢، المجلس (٩٧)، سلخ جمادى الأول عام تسعة وعشرين وثمان مئة.

(٢) التقريب (٢٧٠٩).

(٣) التقريب (٣٧٩٣).

(٤) التقريب (٤٠٤٦).

(٥) التقريب (٥٧٨٤).

(٦) التقريب (١٤٣٣).

(٧) التقريب (٤١١٩).

(٨) التقريب (٦٤٢٥).

وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ مَدِينِيٌّ أَتَى عَلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ حَيْرًا، وَلَيْتَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُهُمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّيْثِ
يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ، وَقَدْ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ فِي رِوَايَتِنَا، لَكِنْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَطْلَقَ التَّحْدِيثَ فِي الْمَكَاتِبَةِ كَعَادَتِهِ فَلَا
يَكُونُ إِدْخَالُ يَزِيدَ مِنَ الْمَزِيدِ [١].

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

من قرائن ترجيح رواية من ذكر الراوي الذي يُظن أنه زائد في السند: أن يكون من لم يذكره لم يصرح
بالتحديث في موضع الزيادة أو صرح، ولكن عرف من عاداته إطلاق التحديث على معنى المكاتبه، كحال الليث
بن سعد^(٢).

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

من الأنواع التي تنتج بسبب المخالفة، نوع يسمى "المزيد في متصل المسانيد"، وصورتها: "أن يُزادَ رَاوٍ فِي
سِنْدٍ، وَمَنْ لَمْ يَزِدْهُ أَتَقَنَّ، مَعَ تَصْرِيحِهِ بِالسَّمَاعِ"^(٣)، فحينئذ تُرد هذه الزيادة، ويحكم للسند بالاتصال بدونها، لكن
إن كان التصريح بالسماع - ومثله التحديث -، وقع من رَاوٍ عرف من عاداته إطلاق التحديث على معنى
المكاتبه^(٤)، - كحال الليث بن سعد - فهو كمن رواه بالنعنة - لأن المكاتبه لا تسلم من طرف من التدليس،
لأنها توهم أن الشيخ كتب إليه بذلك الحديث بعينه^(٥) - فترجح حينئذ الزيادة^(٦)، ولا تُعتبر من المزيد في متصل
المسانيد، بل هي من تمام اتصال السند.

المطلب الرابع: القاعدة الرابعة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[... حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الْبَحْتَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَتَابٍ سَهْلُ
بْنُ حَمَّادٍ الدَّلَالِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ بُحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

(١) الأمالي المطلقة ص ١٠٥، ١٠٦، المجلس (١٠١)، بتاريخ التاسع والعشرين، جمادى الآخرة، عام تسعة وعشرين وثمان مئة.

(٢) قال يحيى بن معين: "كان يتساهل في الشيوخ والسماح"، نقل هذا وغيره الذهبي في الميزان (٥/٥١٦)، وتعقبه بقوله: "وما تساهل فيه الليث فهو دليل على الجواز
لأنه قدوة" اهـ، وانظر تهذيب التهذيب (٨/٤١٨)، وتحفة التحصيل ص ٤٣٥، تحقيق: د. رفعت فوزي وآخرون، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط/١، ١٤٢٠هـ.

(٣) التوضيح الأهر لتذكرة ابن الملقن ص ٣٧.

(٤) المكاتبه هي: أن يكتب الشيخ شيئاً من حديثه بخطه، أو يأمر غيره فيكتب عنه بإذنه، سواء كتبه أو كتب عنه إلى غائب عنه أو حاضر عنده. (شرح التبصرة والتذكرة
٤٤٩/١) للعراقي.

(٥) انظر شرح التبصرة والتذكرة ٤٤٦/١ للعراقي، ونتيجة النظر في نجبة الفكر ص ٢٤١، للشُّمَيْي.

(٦) انظر نزهة النظر ص ١١٣.

د. ساعد سعيد الصاعدي: القواعد الحديثية عند الحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً ودراسة نقدية.

"يَا رَبِّ مَنْ يَسَاكُنُ فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ وَمَنْ يَسْتَبْطِئُ بِظِلِّكَ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّكَ؟ قَالَ: أَوْلِيكَ الَّذِينَ لَا يَنْظُرُونَ بِأَعْيُنِهِمُ الزَّنَا، وَلَا يَبِيعُونَ فِي أَمْوَالِهِمُ الرِّبَا، وَلَا يَأْخُذُونَ عَلَى أَحْكَامِهِمُ الرُّشَا، أَوْلِيكَ طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَأَبٍ".

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَلَيْسَ فِي زَوَاتِهِ مَنِ اتَّفَقَ عَلَى تَرْكِهِ، وَمَا كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ مِمَّنْ يَأْخُذُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ لِحَدِيثِهِ حُكْمَ الرَّفْعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

أبو الدرداء الصحابي الجليل ليس ممن يأخذ من أهل الكتاب.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

ومثل هذا يكون لحديثه حكم الرفع، بشرط آخر وهو أن لا يكون للرأي فيه مجال^(٢)، كما هو الحال هنا في حديث أبي الدراء.

المبحث الثاني: القواعد المتعلقة بالجرح والتعديل:

المطلب الأول: القاعدة الأولى:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ ضَعِيفٌ وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ، فَقَدْ رَوَاهُ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ وَهُوَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ، وَأَمَّا شَيْخُهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ فَحَدِيثُهُ حَسَنٌ فِي الْجُمْلَةِ لِأَنَّهُ لَمْ يُطْعَنَ فِيهِ بِقَادِحٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

الراوي المختلف فيه، الذي لم يطعن فيه بقادح، حديثه حسن في الجملة.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

قد حكم الحافظ على هذا الراوي "محمد بن ذكوان"، وهو البصري الأزدي الجهضمي مولاهم - في التقريب^(٤)، بالضعف، وكلامه هنا متأخر، حيث أملاه عام تسعة وعشرين وثمان مئة، فيما بين ثاني عشر ربيع الأول، وثاني جماد أولى من نفس العام^(٥)، بينما فراغه من كتاب التقريب كان في شهر سنة "٨٢٧هـ"^(١)، هذا

(١) الأمالي المطلقة ص ٢٠٣، المجلس (١٣٣)، تاسع عشر جماد الأولى عام ثلاثين وثمان مئة.

(٢) نزهة النظر ص ١٣٢، تحقيق الرحيلي.

(٣) الأمالي المطلقة ص ٦٩، مجلس (٩٠).

(٤) رقم (٥٨٧١).

(٥) انظر تاريخ إملاء المجلس (٨٦)، والمجلس (٩٣)، ولم يُنص على تأريخ المجلس (٩٠) وهو واقع بينهما.

من حيث الجملة، وإلا فإن المؤلف قد يغير ويزيد وينقص في مُصنّف له متقدّم في بعض مواضعه، فيكون في حكم المتأخر في هذا الموضوع، وفي خصوص هذا الراوي فإن القرينة قوية لخلوص الحافظ إلى القول بتضعيفه، لتعدد النقل عنه في أكثر من كتاب له على ذلك^(٢).

وأيضاً نقل الحافظ في التهذيب^(٣) عن البخاري^(٤)، وأبي حاتم الرازي^(٥)، وابن حبان^(٦)، وابن عدي^(٧)، والدارقطني^(٨)، وغيرهم تضعيفه، لنكارة حديثه، وزاد أبو حاتم فقال: ضعيف الحديث كثير الخطأ"، وهذا بلا شك يقدر في الراوي^(٩)، خصوصاً وأنه لم يُوثقه غير ابن معين.

المطلب الثاني: القاعدة الثانية

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[... قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَلْمَةَ بِنِ وَهْرَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ بَنِي آدَمَ أَحَدٌ إِلَّا وَفِي رَأْسِهِ سِلْسِلَتَانِ، سِلْسِلَةٌ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، وَسِلْسِلَةٌ فِي الْأَرْضِ السَّابِعَةِ، فَإِذَا تَوَاضَعَ الْعَبْدُ رَفَعَهُ اللَّهُ بِالسِّلْسِلَةِ الَّتِي فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

أَخْرَجَهُ الْبُرَّازُ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَمْعَةُ وَسَلْمَةُ مُخْتَلَفٌ فِيهِمَا، وَقَدْ حَسَنَ التِّرْمِذِيُّ بِهَذِهِ النُّسَخَةِ أَحَادِيثَ، وَأَخْرَجَ مِنْهَا ابْنُ حُرَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ، لَكِنْ قَالَ فِي بَعْضِهَا: فِي الْقَلْبِ مِنْ زَمْعَةَ، وَأُورِدَ ابْنُ عَدِيٍّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي أَفْرَادِ سَلْمَةَ، وَقَالَ لَا بَأْسَ بِرَوَايَاتِهِ^(١٠).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

من قرائن ترجيح التعديل عند الحافظ في الرواة المختلف فيهم:

(١) كما في نسخة الخديوية رقم ٣٢، انظر [ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة، لشاكر محمود عبد المنعم، ط/١، ١٤١٧ هـ، مؤسسة الرسالة].

(٢) ضعفه في فتح الباري (٣/٣٣٤)، دار المعرفة، عناية محب الدين الخطيب، وفي التلخيص الحبير (٣/١٣٢٧) تحقيق: د. محمد الثاني بن عمر، ط/١، ١٤٢٨ هـ.

(٣) تهذيب التهذيب (٩/١٣٧).

(٤) التاريخ الكبير (١/٧٩).

(٥) الجرح والتعديل (٧/٢٥١).

(٦) المجروحين (٢/٢٦٢).

(٧) الكامل (٢/٢٤٨).

(٨) الضعفاء والمتروكون (٩/٤٧٩).

(٩) عملي في هذا البحث: هو إبراز القاعدة الحديثية من خلال تطبيق الحافظ، وليس التقصي لمعرفة مدى صحة تطبيقها على الأمثلة المذكورة معها.

(١٠) الأمالي المطلقة ص ٩١، مجلس (٩٧) سلخ جمادى الأول عام تسعة وعشرين وثمان مئة.

١. تحسين الترمذي لحديثهم، وخاصةً إذا كان إخراجهم لهم بالصورة المجتمعة، والتي عبر عنها الحافظ هنا بقوله: "بهذه النسخة".

٢. وكذا إخراج ابن خزيمة لهم في صحيحه.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

أخرج الترمذي بهذه النسخة: "زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس" حديثين، قال في الموضوع الأول: "حديث غريب"^(١)، وقال في الموضوع الآخر: "حديث حسن غريب" في إحدى نسخ الترمذي، وأما في نسخ ثلاثٍ آخر فلم يذكر إلا لفظ "غريب"، كما بين ذلك بشار عواد في تحقيقه^(٢)، وكذلك لم ينقل المزني في تحفة الأشراف عن الترمذي في هذا الموضوع إلا قوله: "غريب"^(٣)، فالله أعلم.

والذي يتم به الاستدلال هو فيما حسنه الترمذي لذات الإسناد، بأن لا يروى إلا من وجه واحد، فلا يكون تحسينه لأجل المتابع أو الشاهد.

وأما ابن خزيمة فأخرج في صحيحه - فيما وجد منه بين أيدينا^(٤) - بهذه السلسلة أربعة أحاديث، في كلها يشير إلى ضعف زمعة بن صالح بقوله: "في القلب منه"^(٥)، ومرة: "أنا أبرأ من عهدة زمعة بن صالح"^(٦)، وقال في التبويب لحديثه في موضع آخر: "باب الأمر بالاستعانة على الصوم بالسحور إن جاز الاحتجاج بخبر زمعة بن صالح، فإن في القلب منه لسوء حفظه"^(٧)، وفي موضع: "باب حمرة الشمس عند طلوعها وضعفها صبيحة ليلة القدر والاستدلال بصفة الشمس على ليلة القدر إن صح الخبر فإن في القلب من حفظ زمعة"^(٨).

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر: [... قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُنَيْسٍ

قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ

(١) سنن الترمذي (١٢/٦) (٣٦١٦)، بتحقيق بشار عواد معروف.

(٢) سنن الترمذي (١٢٣/٦) (٣٧٨٤) بتحقيق بشار عواد معروف.

(٣) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١٣٦/٥).

(٤) صحيح ابن خزيمة مفقود أكثره من قديم، يقول ابن حجر: "ولم أقف منه إلا على ربع العبادات بكماله ومواضع مفرقة من غيره" اهـ إتخاف المهرة (١٥٩/١) مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط/١، ١٤١٥هـ، تحقيق د. زهير ناصر، وقال السخاوي: "عُدُّم أكثره". فتح المغيب (٦١/١) بتحقيق د. عبد الكريم الخضير، د. محمد آل فهيد، دار المنهاج، ط/١، ١٤٢٦هـ.

(٥) صحيح ابن خزيمة (١٠٣/٢) (١٠٠٥) باب الصلاة على البساط، إن كان زمعة يجوز الاحتجاج بخبره.

(٦) (٢٦٢/٤) (٢٨٣٨) باب وقت الدفعة من عرفة خلاف سنة أهل الكفر والأوثان كانت في الجاهلية.

(٧) صحيح ابن خزيمة (٢١٤/٣) (١٩٣٩).

(٨) (٣٣١/٣) (٢١٩٢).

تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ كَلَامٍ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ، إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَعَبْدِ وَاحِدٍ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَحَدَّثَهُ وَ، أَبُو يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ، وَجَعْفَرُ الْفَرِّيَابِيُّ فِي الدِّكْرِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حِزَّاقٍ، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ، فَوَقَعَ لَنَا بَدَلًا عَالِيًا مِنَ الطَّرِيقَيْنِ، وَهُوَ شَيْخُ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ لَكِنَّهُ نَسَبَهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ إِلَى جَدِّهِ، وَقَدْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ أَنْتَهَى.

وَحُنَيْسٌ بِالْمُعْجَمَةِ وَالتُّونِ مُصَعَّرٌ وَآخِرُهُ مُهْمَلَةٌ، وَرِجَالُهُ مُوثِقُونَ لَكِنْ لَمْ أَجِدْ فِي أُمَّ صَالِحٍ تَوْثِيقًا وَلَا تَجْرِيحًا وَلَا ذِكْرًا إِلَّا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ وَلَا سَمِّيَتْ فِي شَيْءٍ مِنَ الطَّرِيقِ، وَإِنَّمَا حَسَنَتْهُ لِأَنِّي وَجَدْتُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ مَا يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ الْحَدِيثِ عِنْدَهُ.

أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَعَالِي الْأَزْهَرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَوَلِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ الْجَزْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ سُكَيْنَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْخُصَيْنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبِ بْنِ غِيْلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِتْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ قَالَ: أَتَيْنَا سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ نَعُوذُهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ الْمَحْزُومِيُّ، فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ: الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي بِهِ عَنْ أُمَّ صَالِحٍ؟ فَقَالَ: حَدَّثْتَنِي أُمَّ صَالِحٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَمَا تَقَدَّمَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ سُفْيَانَ: مَا أَشَدَّ هَذَا الْحَدِيثَ؟! فَقَالَ سُفْيَانُ: وَمَا شِدَّتُهُ؟! أَمْ تَسْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (١) [٢].

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

من قرائن قبول خبر الراوي المجهول: الأخذ به من قبل أحد علماء الحديث.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

اعتماد الحافظ في تحسينه لهذا الحديث - مع وجود راوٍ مجهول في سنده - بناءً على ما دل عليه تصرف الإمام سفیان الثوري، يُفهم منه احتمالان: إما أن يكون - هذا الراوي - عند سفیان = في حيز القبول والرضى، أو أنه كذلك مجهول وعضده بشاهد قرآني، والله أعلم.

وقد أخرج هذا الحديث بسنده المذكور الترمذي (٣) - كما بين ذلك الحافظ - وقال: هذا حديث حسنٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن حنيس.

(١) سورة النساء (١١٤).

(٢) الأمالي المطلقة ص ١٦٠، ١٦١، المجلس (١١٩).

(٣) سنن الترمذي (٦٠٨/٤) (٢٤١٢).

وهذا تحسینٌ للحديث بمفرده، كما هو ظاهر، ومنه يُؤخذ التعديل -الضمني- لرواته، والله أعلم.

المطلب الرابع: القاعدة الرابعة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[وَبِالسَّنَدِ الْمَاضِي إِلَى عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ:

خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مُعِيرِبَانَ الشَّمْسِ حَفِظَهَا مَنْ حَفِظَهَا وَنَسِيَهَا مَنْ نَسِيَهَا، فَكَانَ فِيهَا قَالَ: "أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، أَلَا وَإِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى، فَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ مُؤْمِنًا وَيُحْيِي مُؤْمِنًا، وَمَيِّتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيُحْيِي كَافِرًا، وَمَيِّتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ مُؤْمِنًا وَيُحْيِي مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيُحْيِي كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، أَلَا إِنَّ الْعُضْبَ جَمْرَةٌ تَوَقَّدُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَلَا تَرَوْنَ إِلَى جَمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاحِ أُوْدَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَالْأَرْضَ الْأَرْضَ، أَلَا وَإِنَّ خَيْرَ الرَّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْعُضْبِ سَرِيعَ الْفِيءِ، أَلَا وَإِنَّ شَرَّ الرَّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْعُضْبِ بَطِيءَ الْفِيءِ، فَإِنَّ كَانَ سَرِيعَ الْعُضْبِ سَرِيعَ الْفِيءِ، أَوْ بَطِيءَ الْعُضْبِ بَطِيءَ الْفِيءِ، فَاتَّقُوا اللَّهَ، أَلَا وَإِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الطَّلَبِ حَسَنَ الْقَضَاءِ، أَلَا وَإِنَّ شَرَّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّئَ الطَّلَبِ سَيِّئَ الْقَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ حَسَنَ الطَّلَبِ سَيِّئَ الْقَضَاءِ أَوْ سَيِّئَ الطَّلَبِ حَسَنَ الْقَضَاءِ فَاتَّقُوا اللَّهَ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا وَلَا عُذْرَ أَكْبَرُ مِنْ عُذْرِ إِمَامٍ عَامَّةٍ، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ، أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ أَوْ عَلِمَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ مُعِيرِبَانَ الشَّمْسِ قَالَ: أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيهَا مَضَى إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِطَوِيلِهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ وَعَمَّانُ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَوَقَعَ لَنَا مُوَافَقَةٌ وَبَدَلًا بَعْلُوٌّ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ مُطَوَّلًا أَيْضًا وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مُطَوَّلًا، وَابْنُ مَاجَةَ مُخْتَصِرًا عَلَى بَعْضِهِ، كِلَاهُمَا مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ بِطَوِيلِهِ وَسِيَأْفُهُ أَتَمُّ.

وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَإِنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ لِاخْتِلَافِهِ لَكِنَّ سِيَأْفُهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ضَبَطَهُ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ مُفْرَقًا، وَسَادُّكَرُ شَوَاهِدُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(١).

وقال الحافظ في مكان آخر من الأمالي:

(١) الأمالي المطلقة ص ١٦٩، ١٧٠، المجلس (١٢٢) مستهل ربيع الأول عام ثلاثين وثمان مئة.

[كان من أهل مكة ثم سكن البصرة، وهو ضعيف عندهم من قبل حفظه، قال معاذ بن معاذ عن شعبة: "حدثنا علي بن زيد قبل أن يختلط"، وعن يحيى بن معين: "لم يزل مخلطاً"، ويمكن الجمع بين القولين بأن يكون زاد في التخليط في آخر عمره، وعلى ظاهر قول شعبة فسمع من أخذ عنه قديماً قوي، وحماد بن سلمة من هذا القبيل] ^(١).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

مما يدل على ضبط الراوي الضعيف لحديث بعينه = سياقه له بطوله ^(٢)، وقد شاركة غيره في روايته مفرقاً.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

يظهر رجحان هذه القاعدة، والله أعلم، إذا عُضِدَتْ بقرينة، وهي هنا متابعة عدد من الرواة لعلي بن زيد في شيخه أبي النضر بإسناده، في رواية الحديث مفرقاً ^(٣)، مع وجود شواهد أيضاً ^(٤).

المطلب الخامس: القاعدة الخامسة

المسألة الأولى: نصّ الحافظ ابن حجر:

[... رجاله رجال الصّحيح إلاّ طليق بن قيس، وهو أخو أبي صالح الحنفي، بصريّ تابعي موثق، وقد انفرد بهذا الحديث فلم أره إلاّ من روايته فلهدأ اقتصرْتُ على تحسينه والله أعلم] ^(٥).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

قوله عن راوٍ أنه: موثق، دون قوله: ثقّه، ولذلك حسن حديث طليق هنا.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

قول الحافظ عن راوٍ: "موثق" يُفهم منها عدم جزمه بثقته في هذا الوقت، ويكتفي بالإخبار عن توثيق غيره، براءة للذمة وخروجاً من عهده، فيحتاط في حديثه فيحسّنه - خصوصاً إذا وجدت قرينة، كالتفرد، كما هو حال طليق في هذا الحديث -، وقد يجتهد في مكان آخر فيحكم بثقته - كحال طليق بن قيس ^(٦) - أو

(١) الأماي ص ٨٠، ٨١.

(٢) لم أف على من قال بهذا غير الحافظ هنا، والله أعلم.

(٣) انظر الأماي ص ١٧٥، ١٧٦، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩.

(٤) انظر الأماي ص ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠.

(٥) الأماي المطلقة ص ٢٠٧، المجلس (١٣٤)، بتاريخ سادس عشرين جماد الأولى عام ثلاثين وثمان مئة.

(٦) وثقه في التقريب (٣٠٤٧).

د. ساعد سعيد الصاعدي: القواعد الحديثية عند الحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً ودراسة نقدية.

عدمها^(١)، فهذه الكلمة "موثق"، تدل على أن الراوي مختلف فيه^(٢)، وقد استعملها بعض العلماء كالذهبي وغيره، للدلالة على أن الراوي تفرد بتوثيقه ابن حبان^(٣).

المبحث الثالث: القواعد المتعلقة بالتوثيق الضمني:

المطلب الأول: القاعدة الأولى

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[...أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سُوَادَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي يَزِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا تَلَا هَذِهِ آيَةَ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزِيهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣] فَقَالَ: إِنَّا لَنُجْزِي بِكُلِّ مَا عَمَلْنَا هَلَكْنَا إِذَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "نَعَمْ يُجْزَى الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا فِي مُصِيبَتِهِ فِي جَسَدِهِ فَمَا دُونَهُ".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ، فَوَافَقْنَاهُ بِعُلُوِّ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي تَرْجَمَةِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَصْبَغٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ فَوَقَعَ لَنَا بَدَلًا عَالِيًّا، وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ سِوَى يَزِيدَ الْمَذْكُورِ فَقَدْ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فَلَمْ يَذْكُرَا لَهُ رَاوِيًّا إِلَّا بَكْرَ بْنَ سُوَادَةَ وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جِرْحًا، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ وَصَحَّحَ حَدِيثَهُ هَذَا، فَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ حَزْمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَقَدْ وَقَعَ لَنَا هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَطَرِيقُهُ أَصَحُّ طَرِيقِ هَذَا الْحَدِيثِ^(٤).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

يُحْسَنُ حَدِيثَ الرَّوَايِ الَّذِي لَمْ يَجِدْ فِيهِ جِرْحًا، وَلَا رَوَى عَنْهُ غَيْرٌ وَاحِدٌ، اعْتِمَادًا عَلَى تَصْحِيحِ ابْنِ حَبَانَ لَهُ^(٥)، وَذَكَرَهُ لَهُ فِي ثِقَاتِهِ^(٦).

(١) كحال الوليد بن عبد الله بن أبي ثور الهمداني الكوفي، فقد قال عنه في "موافقة الخبر الخبر في تخریج أحاديث المختصر" (٢١٨/١): "موثق"، بينما قال في التقريب (٧٤٣١): "ضعيف".

موافقة الخبر الخبر في تخریج أحاديث المختصر، لابن حجر، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

(٢) انظر: (كشف الإيهام لما تضمنه "تحرير التقريب" من الأوهام) ص ٩٥، للدكتور ماهر الفحل، ط ١، السعودية، دار الميمان، ١٤٢٧ هـ.

(٣) انظر: تحفة اللبيب بمن تكلم فيهم الحافظ ابن حجر من الرواة في غير «التقريب»، ٤٤/١ - ٤٦، لأبي عمرو نور الدين الوصافي، مكتبة ابن عباس، مصر، ط ١، ١٤٣١ هـ.

(٤) الأمالي المطلقة ص ٨٣، المجلس (٩٥)، بتاريخ السادس عشر جماد الأول عام تسعة وعشرين وثمان مئة.

(٥) صحيح ابن حبان (١٨٦/٧) (٢٩٢٣).

(٦) كتاب الثقات (٦٣١/٧).

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

ابن حجر يطلق الحسن على حديث الراوي الذي انفرد بالتخريج له ابن حبان في صحيحه، من باب الاعتبار بالأقل مرتبة، احتياطاً، لأن ابن حبان، وكذا شيخه ابن خزيمة:

"من لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن، بل عندهما أن الحسن قسمٌ من الصحيح، لا قسمه" قاله الحافظ في نكته^(١).

ولما كان لحديث عائشة من شواهد ثابتة- قد صحح الحافظ بعضها، وحسن البعض- من حديث أبي هريرة^(٢)، وأبي بكر الصديق^(٣)، - وكلها قد ذُكرت، قبل وبعد حديث الباب^(٤) - أطلق عليه الحافظ لفظ الصحة مع الحسن، والله أعلم.

المطلب الثاني: القاعدة الثانية:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[...وبه إلى المحاملي قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا أبو نعامة العدوي، عن عبد العزيز بن بشير، عن سلمان بن عامر: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي كَانَ يُقْرِئ الضَّيْفَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَيَفْعَلُ، فَهَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "مَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ؟" قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ يُجْزَى بِهِ فِي عَقِبِهِ فَلَنْ يُجْزَوْا [بجزعوا] أَبَدًا، وَلَنْ يُدَلُّوا أَبَدًا، وَلَنْ يَفْتَقَرُوا أَبَدًا".

هذا حديث غريب، أخرجه أبو داود في كتاب "القدر" المفرد من رواية أبي عاصم بهذا الإسناد، فوقع لنا بدلاً عالياً.

وأبو نعامة، اسمه: عمرو بن عيسى، وهو من رجال الصحيح، وكذا سائر روايته، إلا عبد العزيز بن بشير، فقال علي بن المديني: إنه مجهول، وأما ابن حبان فذكره في ثقات التابعين، وحكى في اسم أبيه الفتح والضم، والمشهور عند غيره الفتح.

وقد صحح الحاكم الحديث المذكور، فأخرجه من طريق أبي عاصم أيضاً، ومقتضاه توثيق عبد العزيز عنده،

والله أعلم^(٥).

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر (٢٩٠/١)، وانظر [النكت الوفيه بما في شرح الألفية] للبقاعي (١٤١/١) تحقيق: د. ماهر الفحل، ط/١، مكتبة الرشد ١٤٢٨ هـ.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٩٣/٤) (٢٥٧٤).

(٣) أخرجه ابن حبان في الصحيح (١٨٩/٧) (٢٩٢٦)، والحاكم في المستدرک (٧٨/٣) (٤٤٥٠).

(٤) انظرها في الأمالي المطلقة ص ٨٤، ٧٨.

(٥) الأمالي المطلقة ص ١٢٨-١٢٩، وهو آخر حديث في المجلس (١٠٩).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

تصحيح الحاكم لحديث الراوي الذي عليه المدار، يقتضي توثيقه عنده.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

توثيق الحاكم للراوي يدخل فيه الراوي الثقة والصدوق، فهو يدخل الحسن في مسمى الصحيح، فلا يفرق بينهما، بل يجعل الجميع صحيحاً، كما ذكر ذلك ابن حجر^(١)، وقال الذهبي: "وإن صح له-أي للراوي الذي لم يُوثَّق ولا ضَعَّف- كالدارقطني، والحاكم، فأقل أحواله: حُسن حديثه"^(٢)، وعليه فالأحوط فيمن صح له الحاكم -ولم نجده عند غيره- أن يطلق عليه لفظ: صدوق، والله أعلم.

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

["مَنْ لَزِمَ الْإِسْتِعْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا وَمِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ". هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ مَهْدِي بْنِ جَعْفَرٍ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، فَوَقَعَ لَنَا مُوَافَقَةً عَالِيَةً فِي الثَّلَاثَةِ. وَالْحَكَمُ بْنُ مُصْعَبٍ مَخْزُومِي دِمَشْقِيٌّ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَجْهُولٌ مَا رَوَى عَنْهُ إِلَّا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ وَقَالَ: يُحْطَى، وَعَقَلَ فَذَكَرَهُ فِي الضَعْفَاءِ وَقَالَ: رَوَى عَنْهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَأَبُو الْمُغِيرَةِ لَا يَحِلُّ الْإِحْتِجَاجُ بِحَدِيثِهِ وَلَا الرَّوَايَةُ عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ، ثُمَّ سَأَلَ لَهْ خَبْرًا مُنْكَرًا بَعِيْرَ إِسْنَادٍ إِلَيْهِ، ثُمَّ سَأَلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِهِ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْوَلِيدِ أَيْضًا، وَإِخْرَاجَ النَّسَائِيِّ لَهُ مِمَّا يَقْوِي أَمْرَهُ عِنْدَنَا، وَيَدْفَعُ كَلَامَ ابْنِ حِبَّانَ، وَلَا سِيْمًا وَقَدْ تَنَاقَضَ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٣).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

إخراج النسائي للراوي مما يقوي أمره عند ابن حجر.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

لشدة شرط النسائي وتحريه، أطلق الحافظ هذه القاعدة، وهذه التقوية عند الحافظ يترتب عليها رفع

الجهالة^(٤) عن الراوي، وتقوية حديثه^(١)، وأقلها التحسين، كما هو الحال هنا.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (٣٠٢/١).

(٢) الموقظة ص ٧٨.

(٣) الأمالي المطلقة ص ٢٥١-٢٥٢، المجلس (١٤٨)، بتاريخ حادي عشر شوال عام ثلاثين وثمان مئة.

(٤) انظر تهذيب التهذيب (٨٨/١) عند ترجمة: أحمد بن نفيال السكوني الكوفي، فإنه قال: "وقال الذهبي: مجهول، قلت: بل هو معروف يكفيه رواية النسائي عنه" اهـ. وقد ذكر الحافظ هذا الراوي "الحكم بن مصعب الخزرجي" في التقريب (رقم ١٤٦١)، وقال: "مجهول"، وكلامه هنا في الأمالي متأخر -بحسب تاريخ الإملاء المذكور- عن

المبحث الرابع: القواعد المتعلقة بالمتابعات والشواهد وما ينجر من المرويات:

المطلب الأول: القاعدة الأولى

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[... عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَلَّبْتُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَلَمْ أَجِدْ رَجُلًا أَفْضَلَ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَقَلَّبْتُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَلَمْ أَجِدْ بَيْنَنَا أَفْضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ".
هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَائِيُّ فِي الْأَوْسَطِ مِنْ رِوَايَةِ بَكَارٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ مِنْ رِوَايَةِ بَهْلُولٍ فَوَقَعَ لَنَا عَالِيًا عَلَى طَرِيقِ كُلِّ مِنْهُمَا بِدَرَجَةٍ.

قَالَ الطَّبْرَائِيُّ: لَا يُرْوَى عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ.

وَمُوسَى وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا وَشَيْخُهُ وَإِنْ كَانَ مَجْهُولًا، لَكِنَّ لَوَائِحَ الصِّدْقِ لَائِحَةٌ عَلَى صَفَحَاتِ هَذَا

الْمَتْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

مما يجبر رواية الراوي الضعيف: ظهور لوائح الصدق على حديثه.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

المقصود بلوائح الصدق: وجود شواهد للحديث، وهذا من الحافظ تفتن في العبارة، ولذلك أوردته هنا، ومما يدل على هذا: تصريحه في مكان آخر على حديث آخر، يروي عن رجل عن جده، وذكر قصة ثبتت صحبته، قال الحافظ: "حرب بن سريج بصري مختلف فيه،... وشيخه لم أقف على اسمه ولا على اسم جده، وقد أغفله من صنف في الصحابة، ولوائح القوة لائحة على المتن لكثرة شواهد^(٣)".

فراغه من تأليف التقریب الذي كان في شهور سنة ٨٢٧هـ" كما في نسخة الخديوية رقم ٣٢، انظر [بن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة، لشاكر محمود عبد المعتم، ط/١، ١٤١٧هـ، مؤسسة الرسالة].

فالعتمد على كلامه المتأخر المذكور في الأمالي، وأيضاً فكلامه هنا معللٌ فهو أولى بالأخذ والتقديم والله أعلم.

(١) فقد ساق الحافظ في كتابه التلخيص الحبير (٦/ ٣١٦٧) حديثاً ثم قال: [قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح"، وليس كما قال، وكفاه قوة تخريج النسائي له] اه.

ط/ الأولى ١٤٢٨هـ أضواء السلف، تحقيق د. محمد الثاني بن عمر بن موسى.

(٢) الأمالي المطلقة ص ٧٢، المجلس (٩١).

(٣) (الأمالي المطلقة ص ١٩٢).

د. ساعد سعيد الصاعدي: القواعد الحديثية عند الحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً ودراسة نقدية.

وما جاء في هذا الحديث، من بيان منزلة وفضل النبي ﷺ، أمرٌ معلومٌ، دلت عليه النصوص، منها حديث أبي هريرة عنه ﷺ: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافعٍ وأول مُشفعٍ"^(١)، ومنها حديث واثلة بن الأسقع عنه ﷺ: "إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم"^(٢)، وجاء من حديث ابن عمر، مرفوعاً، وفيه: "إن الله خلق السموات سبعا،....، ثم خلق الخلق فاختار من الخلق بني آدم ثم اختار من بني آدم العرب ثم اختار من العرب مضر ثم اختار من مضر قريشاً ثم اختار من قريش بني هاشم ثم اختارني من بني هاشم فأنا خيارٌ من خيار"^(٣).

قال الحافظ البيهقي: وهذه الأحاديث - يعني حديث الباب: حديث عائشة، الوارد في كلام ابن حجر، وحديث ابن عمر السابق - وإن كان في رواها من لا تصح به، فبعضها يؤكد بعضاً، ومعنى جميعها يرجع إلى حديث واثلة بن الأسقع وأبي هريرة، والله أعلم^(٤).

المطلب الثاني: القاعدة الثانية:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر: [وَبِالسَّنَدِ الْمَاضِي إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَلَّبُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ إِبْلِيسُ لِرَبِّهِ: بَعَزْتِكَ وَجَلَالِكَ لَا أَزَالُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ مَا دَامَتْ فِيهِمُ الْأَرْوَاحُ، فَقَالَ رَبُّهُ: بَعَزْتِي وَجَلَالِي لَا أَزَالُ أَعْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَعْفَرُونِي".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ مَنصُورِ بْنِ سَلَمَةَ كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ. وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يُونُسَ.....، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو هُوَ مَوْلَى الْمُطَلَّبِ بْنِ حَنْطَبٍ وَهُوَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ لَكِنَّهُ كَثِيرَ الْإِرْسَالِ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ فَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ مَعَ ثِقَةِ رِجَالِهِ، لَكِنْ فِيمَا تَقَدَّمَ مَا يَشْهَدُ لَهُ^(٥).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

الحديث المنقطع قابل للتقوية إذا كان رجاله ثقات ووجد ما يشهد له.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٨٢/٤) (٢٢٧٨)، كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على الخلائق.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٨٢/٤) (٢٢٧٦)، كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي ﷺ.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٥٥/١٢) (١٣٦٥٠)، والأوسط (٢٠٠/٦) (٦١٨٢)، وحسنه ابن حجر للشواهد، انظر الأمالي المطلقة ص ٦٨-٧١.

(٤) دلائل النبوة (١/٤٥)، تحقيق: سيد إبراهيم، ط/١، ١٤٢٨هـ، دار الحديث، القاهرة.

(٥) الأمالي المطلقة ص ١٣٧، المجلس (١١٢)، الثامن والعشرين من ذي القعدة عام تسعة وعشرين وثمان مئة.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

مثل الحافظ في النزهة^(١) للحديث الذي يقبل التقوية، بالحديث الذي في إسناده راوٍ سيء الحفظ، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس إذا لم يُعرف المحذوف منه. وهنا في تطبيقه بين أن الحديث المنقطع، كذلك قابل للتقوية، وإن كان داخلياً في معنى المرسل، والمدلس، بجامع عدم الاتصال في الكل، لكن المنقطع أسوأ حالاً من المرسل، فالمرسل أخف أنواع السقط في الإسناد ضعفاً وأفضلها حالاً^(٢).

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[... قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ آلِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: "خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ خَفَضَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ حَدَّثَ فِي السَّمَاءِ شَيْئاً ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيُظْلِمُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَمَالَاهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا أَنَا مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُمَالِئْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ دَمَ الْمُسْلِمِ كَقَارَتِهِ، أَلَا وَإِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ هَنَّ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ". هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مُحْتَصِراً مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ هُشَيْمٍ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، فَلَوْلَا الرَّجُلُ الْمُبْهَمُ لَكَانَ الْإِسْنَادُ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ، لَكِنَّ الْحَدِيثَ قَوِيٌّ بِشَوَاهِدِهِ^(٣).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

الحديث الذي في إسناده رجل مبهم، يتقوى بشواهد

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

مثل الحافظ في النزهة^(٤) للحديث الذي يقبل التقوية، بالحديث الذي في إسناده راوٍ سيء الحفظ، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس إذا لم يُعرف المحذوف منه.

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص ١٢٥، تحقيق الرحيلي.

(٢) انظر شرح نزهة النظر ص ٣١٦، ٣١٧، لأبي معاذ طارق عوض الله، دار المأثور، ط/١، ١٤٣٢ هـ.

(٣) الأمالي المطلقة ص ٢٢١، ٢٢٢، المجلس (١٣٩)، ثاني رجب عام ثلاثين وثمان مئة.

(٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص ١٢٥، تحقيق الرحيلي.

وهنا في تطبيقه بين أن الحديث الذي في إسناده رجل مبهم، كذلك قابل للتقوية، وإن كان داخلاً في معنى المستور، بجامع الجهالة بحال الراوي، إلا أنه أشد جهالة من المستور، إذ المستور قد عرفت عينه، بخلاف المبهم.

المطلب الرابع: القاعدة الرابعة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُطَهَّرِ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُقَيْلٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ اللَّحْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ فِيهِ عَشْرَ مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ، وَسَيَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ فِيهِ بِعُشْرٍ مَا أَمَرَ بِهِ نَجَا".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ إِلَّا سُفْيَانُ، تَفَرَّدَ بِهِ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ.

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ وَحَسَنَهُ.

فَوَقَعَ لَنَا بَدَلًا عَالِيًا، وَقَرَأْتُ بِحِطِّ الدَّهَبِيِّ: أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا شَاهِدَ، تَفَرَّدَ بِهِ نُعَيْمٌ، وَهُوَ مُنْكَرٌ

الْحَدِيثِ عَلَى إِمَامَتِهِ.

قُلْتُ: نُعَيْمٌ مِنْ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ وَمَنْ يَطْعَنُ فِيهِ أَحَدٌ بِحُجَّةٍ، فَدَأْتَنِي عَلَيْهِ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ.

وَوَجَدْتُ لِحَدِيثِهِ هَذَا شَاهِدًا مُرْسَلًا رِجَالُهُ غَيْرُ رِجَالِ الْأَوَّلِ.

أَخْبَرَنِيهِ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَانَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ الْكَمَالِ وَأَنَا أَسْمَعُ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي عَلِيٍّ

الْبَكْرِيِّ وَأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ أَنْجَبٍ قَالَ الْأَوَّلُ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُظْفَرِ بْنُ السَّمْعَانِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّحَامِيُّ،

وَقَالَ الثَّانِي: أَخْبَرَنَا بِهِ عَلِيًّا الشَّحَامِيُّ الْمَذْكُورُ فِي كِتَابِهِ: قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَلْفٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ

الزِّيَادِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْفَرَّاءُ بِانْتِحَابِ مُسْلِمٍ عَلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا

عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ هُوَ الثَّوْرِيُّ عَنْ لَيْثِ هُوَ ابْنُ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ مَعْرُوفِ الْمُوصِلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. (١).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

تقوية الحديث بالمرسل، شرطه أن يكون رجال المرسل غير رجال الحديث المراد تقويته.

(١) الأمالي المطلقة ص ١٤٧، المجلس (١١٥)، السابع والعشرين من ذي الحجة، عام تسعة وعشرين وثمان مئة.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

وهذا الشرط لا بد منه، حتى لا يُعَلَّ المتصل بالمرسل، وفي حال كون كلاهما مرسلًا: الاحتراز من أن يكون الساقط هو المدار نفسه، فيرجع الأمر إلى أن يكونا حديثًا واحدًا^(١).

المطلب الخامس: القاعدة الخامسة:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[...وبالإسناد المأضي إلى الطبراني في الأوسط قال: وحدثنا علي بن سَعِيدِ الرَّازِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُنِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيدٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَهَاهُ فَقَتَلَهُ".

وَبِهِ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ قَالَ: لَا يُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو الدَّرْدَاءِ.

قُلْتُ: وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَشَيْخُهُ مَجْهُولٌ، لَكِنْ هَذَا الْمَثْنُ الَّذِي رَوَاهُ شَوَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ

فِي شُعْبِ الْبَيْهَقِيِّ، وَمِنْ حَدِيثِ سَمْرَةَ عِنْدَ الْبَرَّارِ، وَمِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ عِنْدَ الْحَاكِمِ، وَفِي إِسْنَادِ كُلِّ مِنْهَا ضَعْفٌ^(٢).

وقال الحافظ في مكان آخر: [..عَنْ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمَادٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ

هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ النَّفَّورِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ جَسْرِ عَنْ أَبِيهِ جَسْرٍ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

الْمَزِينِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "قَالَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَارَبِّ مَا جَزَاءُ مَنْ عَالَ أَرْمَلَةً أَوْ

بَيْتًا ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ؟ قَالَ: أَظْلُهُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي".

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، فِيهِ ضَعْفٌ وَأَنْقِطَاعٌ، أَمَّا الْأَنْقِطَاعُ فَبَيْنَ بَكْرِ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأَمَّا الضَّعْفُ فَفِي جَعْفَرِ

وَأَبِيهِ جَسْرٍ وَهُوَ يَفْتَحُ الْجِيمَ وَسُكُونِ الْمُهِمَلَةِ بَعْدَهَا رَاءً.

وَقَدْ تَقَدَّمَ لِحَدِيثِهِ شَاهِدٌ فِي الْمَجْلِسِ الثَّلَاثِ بَعْدَ الْمِئَةِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ^(٣).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

يَقْبَلُ الْحَدِيثُ الْأَنْجَبَارَ، وَإِنْ تَعَدَّدَ الضَّعْفُ فِي سَنَدِهِ، كَأَنْ يَكُونَ فِي سَنَدِهِ رَاوٍ ضَعِيفٌ، وَآخِرٌ مَجْهُولٌ، أَوْ

أَنْ يَجْتَمِعَ انْقِطَاعٌ فِي السَّنَدِ مَعَ ضَعْفٍ أَحَدٍ رَوَاتِهِ.

(١) انظر الرسالة، للشافعي محمد بن أدريس، ص ٤٦١-٤٦١، تحقيق أحمد شاكر، ط ١، مصر، مكتبة الحلبي، ١٣٥٨هـ.

(٢) الأماي المطلقة ص ١٩٧، المجلس (١٣١)، خامس جمادى الأولى، عام ثلاثين وثمان مئة.

(٣) الأماي المطلقة ص ٢٠٥، المجلس (١٣٤)، سادس عشرين جمادى الأولى، عام ثلاثين وثمان مئة.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

ما دام الحديث الذي يراد أن يستشهد له أو به لا يخرج عن مسمى الضعيف، خفيف الضعف، فهو صالح للاعتضاد، وقد طبق الحافظ هذه القاعدة أيضاً في كتابه الآخر نتائج الأفكار، فإنه حكم بانجبار حديث في إسناده: مبهم، وضعيف، وانقطاع، على التوالي^(١)، حيث قال عن الحديث الذي يرويه: محمد بن أبي ليلي عن بعض أهل مكة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا فرغ من طعامه: "الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا..."^(٢) الحديث.

وجاء عند البزار^(٣) - كما نقله الحافظ - أن هذا الرجل المبهم يرويه: ابن أبي نجيح.

قال الحافظ: "إن ثبت أن المبهم، هو ابن أبي نجيح، فالحديث حسن، لأن محمد بن أبي ليلي صدوق وإن ضعفه بعضهم من جهة حفظه، وكذا اختلف في سماع أبي سلمة من أبيه، وكل ذلك ينجبر بالحديث الذي قبله"^(٤) اهـ.

فالحافظ في الجملة الأخيرة من كلامه يرى أنه على افتراض: عدم معرفة المبهم، وضعف ابن أبي ليلي، وعدم سماع أبي سلمة من أبيه = يرى مع كل هذا انجبار الحديث، والله أعلم.

المطلب السادس: القاعدة السادسة:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[....أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ^(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ قَالَ حَدَّثَنَا عَثْرُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ ثَعْلَبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْهُدَلِيُّ عَنْ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِمَسْجِدِ الْخَيْفِ فَقَالَ لِي أَصْحَابُهُ إِلَيْكَ يَا وَائِلَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَيُّ تَنْحَ عَنْ وَجْهِهِ - فَقَالَ: "دَعُوهُ، إِنَّمَا جَاءَ لِيَسْأَلَ"، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ بِهِ مِنْ بَعْدِكَ، قَالَ: "لِتُقْتَلَ نَفْسُكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ"، قُلْتُ: وَكَيْفَ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: "دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ" قُلْتُ: وَكَيْفَ لِي بِعِلْمِ ذَلِكَ؟ قَالَ: "تَضَعُ يَدَكَ عَلَى فَوْادِكَ فَإِنَّ الْقَلْبَ يَسْكُنُ إِلَى الْحَلَالِ وَلَا يَسْكُنُ إِلَى الْحَرَامِ"، قُلْتُ: فَمَنْ الْوَرَعُ؟ قَالَ: "الَّذِي يَقِفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ، وَإِنَّ وَرَعَ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتْرَكَ الصَّغِيرَ مَخَافَةَ أَنْ يَقَعَ فِي الْكَبِيرِ" قُلْتُ: فَمَنْ الْحَرِيصُ؟ قَالَ: "الَّذِي يَطْلُبُ الْمَكْسَبَةَ مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا" قُلْتُ: فَمَنْ الْمُؤْمِنُ؟ قَالَ: "مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ" قُلْتُ: فَمَنْ الْمُسْلِمُ؟ قَالَ: "مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ" قُلْتُ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ "كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ".

(١) اجتمع فيه ثلاثة أسباب للضعف.

(٢) نتائج الأفكار (١/١٧٨).

(٣) مسند البزار (٣/٢٥٥)، وانظر نتائج الأفكار (١/١٧٨).

(٤) نتائج الأفكار (١/١٧٩).

(٥) هو أبو يعلى صاحب المسند (ت ٣٠٧ هـ).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ^(١) هَكَذَا، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ إِلَّا الْعَلَاءَ بْنَ ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ إِنَّهُ مَجْهُولٌ، وَإِنَّمَا حَسَنَتْهُ لِأَنَّ لِجَمِيعٍ مَا تَضَمَّنَهُ الْمَثْنُ شَوَاهِدَ مَفْرَقَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

الحديث الضعيف الذي يتضمن متنه عدة جمل، يتقوى بالشواهد المتفرقة، التي كل شاهد منها يشهد لجملة منه.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

تقوية الحديث بالشواهد المتفرقة، وكذلك تقوية بعض جملة لوجود ما يشهد لها، درج عليه الحافظ ابن حجر في عدد من كتبه: منها كتابه الأمالي هذا في عدة مواضع^(٣) أيضاً، والمطالب العالية^(٤).

المطلب السابع: القاعدة السابعة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:^(٥) [... حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا.... وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ.... كِلَاهُمَا عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ الْحَافِظُ: ^(٦) [... حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحُصَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانَ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا.... أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَابْنُ مَرْذُوقٍ فِي التَّفْسِيرِ مِنْ طَرِيقِ عَنِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ....

.....وَوَقَعَتِ الْمُخَالَفَةُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ لِرَوَايَةِ أَبِي الزِّنَادِ فِي أَحَدٍ وَثَلَاثِينَ اسْمًا...]

^(٧) [... قَالَ الْحَاكِمُ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَ رَوَايَةَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَبْدُ الْعَزِيزِ...: وَإِنَّمَا أَخْرَجْتَهُ شَاهِدًا لِرَوَايَةِ أَبِي الزِّنَادِ انْتَهَى].

قال الحافظ: [شرط الشاهد^(٨) أن يكون موافقاً في المعنى]^(٩).

(١) (٤٧٦/٣) (٧٤٩٢).

(٢) الأمالي المطلقة ص ١٩٧، ١٩٨، المجلس (١٣١)، خامس جمادى الأول، عام ثلاثين وثمان مئة.

(٣) ص ١٣٠، المجلس (١١٠)، ص ١٨٨، المجلس (١٢٨)، ص ١٩٦، المجلس (١٣١)، ص ١٩٩، المجلس (١٣٢).

(٤) (٢١٠/٧).

(٥) الأمالي ص ٢٣٨، المجلس (١٤٤).

(٦) الأمالي ص ٢٤٢، المجلس (١٤٥).

(٧) الأمالي ص ٢٤٤، المجلس (١٤٦).

(٨) استعمل الحافظ هنا الشاهد بمعنى المتابع، مجازاً للحاكم، لأنه أورد قوله أولاً ثم أوردته بالتعليق عليه.

(٩) الأمالي المطلقة ص ٢٤٤، المجلس (١٤٦)، بتاريخ يوم الثلاثاء حادي عشرين شعبان عام ثلاثين وثمان مئة.

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

شرط اعتبار الشاهد، والمتابع - حتى تتقوى به الرواية - أن يكون موافقاً في المعنى^(١).

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

أما إذا كان المعنى مخالفاً، فلا اعتبار به^(٢)، بل هذا مما يزيد الرواية ضعفاً، كما لا يخفى.

المبحث الخامس: القواعد المتعلقة بالتحسين والتصحيح:

المطلب الأول: القاعدة الأولى:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[قَرَأْتُ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ إِبْرَاهِيمَ..... قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُرْجَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فُرَّاسِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ بِقَدَرِ غَدْرَتِهِ، يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٍ".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ شَيْبَانَ، فَوَقَعَ لَنَا بَدَلًا عَالِيًا وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَبَّاسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ غَيْرَ هَذَا وَحَسَنَهَا، وَوَقَعَ لَنَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَقْوَى مِنْ هَذَا....][^(٣)

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

يُحَسِّنُ الْحَافِظُ الْحَدِيثَ، وَيَشِيرُ - مَعْلَمًا ذَلِكَ - إِلَى تَحْسِينِ التِّرْمِذِيِّ لِأَحَادِيثَ أُخْرَى رَوَاهَا بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ.

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

بالرجوع إلى سنن الترمذي نجد أنه روى بهذا السند: - عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ فُرَّاسِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، مَرْفُوعًا، - ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ^(٤)، قال عن الأول: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وعن الثاني والثالث: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

(١) وأعلى منه أن يوافقه - يشبهه - في اللفظ والمعنى، انظر نزهة النظر ص ٨٨، تحقيق د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ولا بد مع هذا من مراعاة عدم نزولها عن مرتبة الضعيف، فإن شديد الضعف لا يصلح في باب الاعتبار، انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٣٤، و"النكت على ابن الصلاح" لا بن حجر (٤٠٨/١ - ٤٠٩).

(٢) وهذا ما أشار إليه الحافظ في رده على الحاكم لما أورد شاهداً - متابعاً - شديد المخالف في معناه. الأمالي ص ٢٤٤.

(٣) الأمالي المطلقة ص ١٩٤، مجلس (١٣٠) في السابع والعشرين من ربيع الآخر عام ثلاثين وثمان مئة.

(٤) انظر سنن الترمذي (٦٧٠/٤) (٢٥٢٢)، و(٦٧١/٤) (٢٥٢٤)، و(٧١٠/٤) (٢٥٩٠).

المطلب الثاني: القاعدة الثانية:

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[أَخْبَرَنَا الطَّبْرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ أَنَّ أَبَا السَّمَيْطِ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمُهْرِيِّ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَرَادَ سَفَرًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي، قَالَ: "اعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا"، قَالَ: زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "إِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ" قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: "اسْتَقِمْ وَتَحَسَّنْ خُلُقَكَ".

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَدِّهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ هَانِيءٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَهْلِ بْنِ بِشْرِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ فَوَقَعَ لَنَا عَالِيًا، وَأَبُو السَّمَيْطِ بِمُهْمَلَتَيْنِ مُصَغَّرٌ قَلِيلُ الْحَدِيثِ مَا رَوَى عَنْهُ إِلَّا حَزْمَلَةُ فِيمَا قَالَهُ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ فِي الْكُتُبِ، لَكِنْ وَجَدْتُ لَهُ رَاوِيًا غَيْرَ حَزْمَلَةَ وَهُوَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ، وَأَخْرَجَ حَدِيثَهُ هَذَا فِي صَحِيحِهِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ حَزْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ، فَظَهَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَالِحٍ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ وَسَلَّمَ مِمَّا فِيهِ مِنْ مَقَالٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

الراوي الذي لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل، وقد صحح حديثه الحاكم في المستدرک^(٢)، أو أخرج له ابن حبان في صحيحه^(٣)، فحديثه حسن^(٤).

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

أبو السميطة، سعيد بن أبي سعيد المهري، لم يذكر في ترجمته^(٥) جرح ولا تعديل، وقد صحح له الحاكم حديثه هذا، وكذلك ابن حبان أخرج له في صحيحه، ومدار الحديث عليه، حكم عليه ابن حجر بأنه حديث حسن، وهذا مصير من الحافظ إلى أن أقل ما يُحكم به على ما صححه الحاكم وابن حبان: أنه حسن^(٦)، والله أعلم.

(١) الأمامي المطلقة ص ١٣٢، المجلس (١١٠)، سابع ذي القعدة عام تسعة وعشرين وثمان مئة.

(٢) المستدرک (٢٧٢/٤) (٧٦١٦)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) صحيح ابن حبان (٢٨٣/٢) (٥٢٤)، وقد وقع فيه تصحيف، في نسبة سعيد بن أبي سعيد، فذكر أنه المقبري.

(٤) مع مراعاة الضابط العام: وهو عدم نكارة المتن.

(٥) انظر: ميزان الاعتدال (١١٦/٨)، ولسان الميزان (٣١/٣)، الثقات لابن حبان (٣٦٣/٦).

(٦) مع مراعاة الضابط العام: وهو عدم نكارة المتن، وانظر التعليق على القاعدة الثانية في المبحث الثالث.

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة

المسألة الأولى: نص الحافظ ابن حجر:

[أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ".

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنِ الْمُسْتَمِرِّ، فَوَقَّعَ لَنَا بَدَلًا عَالِيًّا، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الصَّمَدِ هَذَا الْإِسْنَادَ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا فَهُوَ عَلَى شَرْطِهِ^(١).

المسألة الثانية: القاعدة المستفادة:

بيانه أن مقصوده بشرط مسلم: هو إخراج مسلم عن نفس الرواة بالصورة المجتمعة = بالسند نفسه، والحافظ يصحح الحديث بناءً على مجيئه بالسند المخرج عند مسلم^(٢).

المسألة الثالثة: التعليق على القاعدة:

شَرَطَ الحافظ في نكته على ابن الصلاح شرطين كي يوصف الحديث بأنه على شرط الشيخين أو أحدهما: الأول: أن يكون إسناد الحديث محتجاً برواته في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع. الثاني: أن يكون الإسناد سالمًا من العلل^(٣).

الخاتمة

الحمد لله الذي أعان على إتمام هذا البحث، فله سبحانه الشكر، لا أحصي ثناء عليه، وبعد: لقد أثمر البحث عن عدد من القواعد الحديثية عند ابن حجر في كتابه الأمالي المطلقة، خلاصتها:

١. الوثوق بما يرويه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، مع أنه لم يسمع منه، لأن الوساطة بينهما معروف بالثقة.

٢. عند اختلاف الرواة الحفاظ الثقات، في رفع حديث ووقفه، يقدم رواية الجمع على الواحد.

٣. من قرائن ترجيح رواية من ذكر الراوي الذي يُظن أنه زائد في السند: أن يكون من لم يذكره لم يصرح بالتحديث في موضع الزيادة أو صرح، ولكن عرف من عاداته إطلاق التحديث على معنى المكاتبه، كحال الليث بن سعد.

(١) الأمالي المطلقة ص ١٦٣، المجلس (١٢٠) بتاريخ سابع عشر صفر عام ثلاثين وثمان مئة.

(٢) انظر أيضاً الأمالي ص ١٩٤، ١٧٣.

(٣) انظر النكت (٣١٥/١).

- ٤ . أبو الدرداء الصحابي الجليل ليس ممن يأخذ من أهل الكتاب.
- ٥ . الراوي المختلف فيه، الذي لم يطعن فيه بقادح، حديثه حسن في الجملة.
- ٦ . من قرائن ترجيح التعديل عند الحافظ في الرواة المختلف فيهم:
تحسين الترمذي لحديثهم، وخاصةً إذا كان إخراجهم بالصورة المجتمعة، والتي عبر عنها الحافظ بقوله:
"بهذه النسخة"، وكذا إخراج ابن خزيمة لهم في صحيحه.
- ٧ . من قرائن قبول خبر الراوي المجهول: الأخذ به من قبل أحد علماء الحديث.
- ٨ . مما يدل على ضبط الراوي الضعيف لحديث بعينه = سياقه له بطوله، وقد شاركة غيره في روايته مفرقاً.
- ٩ . قوله عن راوٍ أنه: موثق، دون قوله: ثقته.
- ١٠ . يُحسن حديث الراوي الذي لم يجد فيه جرحاً، ولا روى عنه غير واحد، اعتماداً على تصحيح ابن حبان له، وذكره له في ثقاته.
- ١١ . تصحيح الحاكم لحديث الراوي الذي عليه المدار، يقتضي توثيقه عنده.
- ١٢ . إخراج النسائي للراوي مما يقوي أمره عند ابن حجر.
- ١٣ . مما يُجبر رواية الراوي الضعيف: ظهور لوائح الصدق-الشواهد- على حديثه.
- ١٤ . مما يقبل التقوية: الحديث المنقطع، والذي في إسناده رجل مبهم.
- ١٥ . تقوية الحديث بالمرسل، شرطه أن يكون رجال المرسل غير رجال الحديث المراد تقويته.
- ١٦ . يقبل الحديث الانجبار، وإن تعدد الضعف في سنده، كأن يكون في سنده راوٍ ضعيف، وآخر مجهول، أو أن يجتمع انقطاع في السند مع ضعف أحد رواته.
- ١٧ . الحديث الضعيف الذي يتضمن متنه عدة جمل، يتقوى بالشواهد المتفرقة، التي كل شاهد منها يشهد لجملة منه.
- ١٨ . شرط اعتبار الشاهد، والمتابع -حتى تقوى به الرواية-: أن يكون موافقاً في المعنى.
- ١٩ . يُحسن الحافظ الحديث، ويشير-معللاً ذلك- إلى تحسين الترمذي لأحاديث أخرى رواها بنفس الإسناد.
- ٢٠ . الراوي الذي لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل، وقد صحح حديثه الحاكم في المستدرک، أو أخرج له ابن حبان في صحيحه، فحديثه حسن.
- ٢١ . بيانه أن مقصوده بشرط مسلم: هو إخراج مسلم عن نفس الرواة بالصورة المجتمعة = بالسند نفسه، والحافظ يصحح الحديث بناءً على مجيئه بالسند المخرج عند مسلم.

وأخيراً، فإني أوصي: بـ

١. تتبع وجمع القواعد الحديثية عند الحافظ، في بقية المجالس الإملائية التي لم تقع في حدود هذا البحث، ومن بقية كتبه الأخرى، فإنها روضة غناء، فإنه رحمه الله واسع الاطلاع، كما وصفه بذلك عبد الرحمن المعلمي^(١).
٢. جمع ما تناثر من قواعد حديثية في تطبيقات أئمة الحديث، في كتبهم، وخاصة كتب التخريج والعلل، والرجال، فإنها زاخرة.
٣. أفراد كل قاعدة بالبحث، وجمع أكبر عدد ممكن من الأمثلة التطبيقية لها، للوقوف على مزيد من التقييد والتعليل، والشرح لها.
٤. المقارنة بين أئمة الحديث في تطبيقاتهم للقاعدة الواحدة، للوقوف على التوافق والاختلاف بينهم.
٥. العناية بكتاب الأمالي المطلقة للحافظ، وإخراج ما تبقى من مجالسه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

فهرس المصادر والمراجع:

- ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة، لشاكر محمود عبد المنعم، ط/١، ١٤١٧هـ، مؤسسة الرسالة.
- إتحاف المهرة، ابن حجر العسقلاني مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط/١، ١٤١٥هـ، تحقيق د. زهير ناصر.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، (المتوفى: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.
- الأعلام للزركلي خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
- الأمالي المطلقة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد الحميد السلفي، المكتب الإسلامي، ط/١، ١٤١٦هـ.
- إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر العسقلاني، المحقق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، عام: ١٣٨٩هـ.

(١) التنكيل ص ٤٨٠.

البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

التاريخ الكبير، البخاري، محمد بن إسماعيل، دار الفكر بيروت، عناية السيد هاشم الندوي.
تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المزي جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن، المكتب الإسلامي - الدار القيمة بيروت ١٤٠٣ - ١٩٨٣، ط/الثانية، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، زهير الشاويش.

تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، تحقيق: د. رفعت فوزي وآخرون، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط/١، ١٤٢٠ هـ.

تحفة اللبيب بمن تكلم فيهم الحافظ ابن حجر من الرواة في غير «التقريب»، لأبي عمرو نور الدين الوصابي، مكتبة ابن عباس، مصر، ط ١، ١٤٣١ هـ.

تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، الناشر: دار طيبة.

تغليق التعليق، ابن حجر العسقلاني، ت/ سعيد عبد الرحمن، المكتب الإسلامي، ط/١، ١٤٠٥.
تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى:

١٤٠٦ هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦
التفعيد ودوره في علوم الحديث، بحث منشور في مجلة دراسات علوم الشريعة ص ٥٢٩، مجلد ٣٧، عدد ٢

عام ٢٠٢٠ م

التلخيص الحبير، ابن حجر العسقلاني ط/ الأولى ١٤٢٨ هـ أضواء السلف، تحقيق د. محمد الثاني بن عمر بن موسى.

التكامل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العثماني اليمني (المتوفى: ١٣٨٦ هـ)، مع تخریجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة،

الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر بيروت ١٤٠٤ هـ ط/ الأولى
تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين المزي،

المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت

د. ساعد سعيد الصاعدي: القواعد الحديثية عند المحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً ودراسة نقدية.

التوضيح الأبحر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، السخاوي، تحقيق: أبي عبد الرحمن نبيل آل سليم، ط/ الأولى، ١٤٣٢هـ، مكتبة ابن عباس / مصر.

الثقات، ابن حبان أبو حاتم البستي، ت/ السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر بيروت ١٣٩٥ - ١٩٧٥ ط/الأولى.

الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي ، دار إحياء التراث العربي بيروت ١٢٧١ - ١٩٥٢، ط/الأولى.

الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، للسخاوي، محمد بن عبد الرحمن، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ

الحاوي للفتاوي، السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

دلائل النبوة، البيهقي أحمد، ت: سيد إبراهيم، ط/١، ١٤٢٨هـ، دار الحديث، القاهرة.

الرسالة، للشافعي محمد بن أدريس، ص ٤٦١-٤٦١، تحقيق أحمد شاكر، ط ١، مصر، مكتبة الحلبي، ١٣٥٨هـ.

سنن الترمذي = الجامع الكبير، ت: بشار عواد معروف، ط/٢، ١٩٩٨م، دار الغرب الإسلامي
شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري
الحنبلي، أبو الفلاح، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط/ الأولى، ١٤٠٦ هـ.

شرح التبصرة والتذكرة، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل،

شرح علل الترمذي، لابن رجب تحقيق: د. همام سعيد، ط/١، ١٤٠٧، دار المنار، الأردن.

شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ط/١، ١٤٠٨هـ.

شرح نزهة النظر، لأبي معاذ طارق عوض الله، دار المآثور، ط/١، ١٤٣٢هـ.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل، محمد زهير ناصر، ط/١، ١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار

إحياء التراث العربي - بيروت.

- صلة الخلف بموصول السلف، الرُّوداني أبو عبد الله محمد، المحقق: محمد حجي، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- الضعفاء والمتروكون، الدارقطني علي بن عمر أبو الحسن، تحقيق: د. موفق عبد الله، ط/١، ١٤٠٤هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي، محمد بن عبد الرحمن، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدهوي، ت: سليمان الخزي، مكتبة العلوم والحكم ط/١، ١٤١٧هـ.
- العجاب في بيان الأسباب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، ط/١، ١٤١٨هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، عناية محب الدين الخطيب.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، بتحقيق د. عبد الكريم الحضير، د. محمد آل فهيد، دار المنهاج، ط/١، ١٤٢٦هـ.
- الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، المحقق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الهجرة، ط/ الأولى، ١٤١٨هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط/١، ١٣٥٦هـ.
- القواعد الفقهية، د. يعقوب الباحسين، ط/١، ١٤١٨هـ، مكتبة الرشد.
- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. الزحيلي، ط/١، ١٤٢٧هـ، دار الفكر.
- قواعد في علوم الحديث، ظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط/٥، ١٤٠٤هـ، شركة العبيكان، الرياض.
- الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، دار الفكر بيروت ١٤٠٩ - ١٩٨٨، ط/الثالثة، عناية يحيى مختار غزاوي.
- كتب الأمالي الحديثية دراسة في المناهج والسماط، "الأمالي المطلقة" لابن حجر نموذجًا، لمحمد عبد الله السريع، منشور على موقع الألوكة.
- كشف الإيهام لما تضمنه "تحرير التقريب" من الأوهام، للدكتور ماهر الفحل، ط/١، السعودية، دار الميمان، ١٤٢٧هـ.

د. ساعد سعيد الصاعدي: القواعد الحديثية عند الحافظ ابن حجر من خلال تطبيقاته في كتابه الأمالي المطلقة جمعاً ودراسة نقدية.

كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، رواية طهمان، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

الآلء المصنوعة في الأحاديث الموضوعية، السيوطي، عبد الرحمن، ت: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ، لابن فهد، ضمن المجموع الذي ضم ديول تذكرة الحفاظ للذهبي.

لسان العرب، لابن منظور محمد بن مكرم بن علي، دار صادر بيروت، ط/٣ - ١٤١٤ هـ.

لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ط/الثالثة، دائرة المعارف النظامية الهند.

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان البستي محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي

البستي، دار الوعي حلب، ١٣٩٦ هـ، ط/الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، لابن حجر، حققه الدكتور يوسف المرعشلي، طبعته دار المعرفة في ثلاثة

أجزاء، والرابع الفهارس، ط/١، عام ١٤١٣ هـ.

مستدرك الحاكم = المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله، تحقيق: مصطفى

عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.

مسند البزار = البحر الزخار، البزار أبو بكر أحمد بن عمرو، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم

بيروت، المدينة ١٤٠٩ ط/الأولى، د. محفوظ الرحمن زين الله.

المعجم الأوسط، الطبراني سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد،

عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.

المعجم الكبير، الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، مكتبة الزهراء الموصل ١٤٠٤ -

٩٨٣ ط/الثانية، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.

معجم مصطلحات الحديث وعلومه وأشهر المصنفين فيه، للخير آبادي محمد أبو الليث، ط/١،

١٤٢٩ هـ دار النفائس.

معجم مقاييس اللغة، لابن فارس أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، المحقق: عبد

السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ.

مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن، تحقيق: نور الدين

عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، ابن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي أبو عبد الله، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي أبو عبد الله، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحاس، تحقيق: د. محمد عبد السلام، مكتبة الفلاح، ط/١، ١٤٠٨ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط/٢، ١٤١٥ هـ، دار ابن كثير.

نتيجة النظر في نخبة الفكر، محمد بن حسن الشُّمَني، تحقيق: مراد بن خليفة سعيدي، ط/الأولى، ١٤٣١ هـ، مكتبة دار المنهاج.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط/٢، ١٤٢٩ هـ.

نظرية التععيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، لمحمد الروكي، ط/١، ١٤١٤ هـ، مطبعة النجاج الجديدة، الدار البيضاء.

النكت الوفيه بما في شرح الألفية، البقاعي، ت: د. ماهر الفحل، ط/١، مكتبة الرشد ١٤٢٨ هـ، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. ربيع بن هادي المدخلي، ط/١، ١٤٠٤ هـ، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية.



ALbaha University

p-ISSN: 1652 - 7189

e-ISSN: 1658 - 7472

Issue No.: 27 ... Shawwal 1442 H – June 2021 G

Albaha University Journal of Human Sciences

Periodical - Academic - Refereed

Published by Albaha University

017 7223212 دار المنار للطباعة

Email: buj@bu.edu.sa

<https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs>